

معاني الركوع والسجود في القرآن المجيد

د. إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري
الأستاذ المساعد في قسم القرآن وعلومه ، كلية أصول الدين
الرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث

يتناول هذا البحث دراسة جميع ألفاظ الركوع والسجود في القرآن الكريم الواقعة في تسعة وأربعين موضعاً من سورة المكية والمدنية .

وقد عني بجانب التفسير التحليلي المقارن ، وذلك برصد معانيهما اللغوية والشرعية والمجازية ، وحسبما اقتضته الآيات جرى تصنيفها إلى ثلاثة عشر موضوعاً ، ومن ثمّ دُرِسَ كل موضوع في مبحث يتناول تلكم الآيات من خلال ما جاء في تفسيرها من نصوص الكتاب والسنة والآثار وأقوال السلف والمفسرين ، كما اقتضت الدراسة الاعتبار بالسياق وكذلك النظائر وسائر القرائن والدلائل من المكي والمدني والناسخ والمنسوخ ، وغير ذلك مما ينتهي بالبحث إلى الصحيح من الأقوال ، وتعقب المعاني الضعيفة وما لا يعوّل عليه ، وهذا بالإضافة إلى توضيح ما جاور ألفاظ الركوع والسجود من المفردات الغربية ، مما يستلزمه البحث ، وكذلك الإشارة إلى بعض المعاني البلاغية .

ويعتبر هذا البحث متصلاً بعلم الوجوه والنظائر في القرآن الكريم ، وسلسلة ينبغي أن تتواصل على أيدي الباحثين ، وإذا لم تستوعب مصادر الوجوه والنظائر ما في القرآن الكريم من المعاني فإن الدراسات في هذا الجانب المهم من علوم القرآن الكريم وتفسيره ضرورية لإبراز هدايات القرآن الكريم ودلالاته .

والله ولي
التوفيق .

. . .

الحمد لله الذي دانت لعظمته العباد ، وخضعت لعزته الرقاب ،
والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم
تسليماً ، أما بعد :

فإن مما يثير التساؤل ورود صيغ الركوع والسجود في القرآن الكريم لمعان متعددة ، واختلاف المفسرين - رحمهم الله - في تأويلها كذلك ، فما معنى قوله تعالى لبني إسرائيل : { وَأَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا } (البقرة / 58) ؟ وهل المقصود في قوله تعالى - في شأن داود عليه السلام - { وَخَرَّ رَاكِعًا } (ص / 24) الركوع الشرعي ؟ وهل عقراً أبوي يوسف وأخوته وجوههم على الأرض سجداً ليوسف ؟ وما كيفية سجود النجم والشجر وغيرهما؟ وهل هو حقيقة أو مجاز ؟ كل ذلك يستدعي البحث والتدبر ، مع ما

للركوع والسجود من تاريخ عريق على اختلاف هئئاتها باختلاف الزمان وتعدد الأديان ، ولا جرم أن أحدهما⁽¹¹⁾ كان أول تحية تلقاها البشر عند خلق العالم⁽¹²⁾ ، وهما من أهم أركان الصلاة وأدلهما على العبودية لله رب العالمين .

تعريف الركوع والسجود :

معاني الركوع والسجود تدور على ثلاثة محاور ، وهي :

1. 1. المعاني اللغوية .
2. 2. المعاني الشرعية .
3. 3. المعاني المجازية .

المعنى اللغوي :

الركوع : يكون في القلب بالخضوع ، وفي الجسد بالانحناء وطأطأة الرأس⁽³ⁱⁱⁱ⁾ .

والسجود : يشترك مع الركوع في معنيه ، ويُفَضَّلُ عليه بأنه يختص بوضع الجبهة على الأرض ، ولا خضوع أعظم منه^(4iv) والساجد أشد انحناء من الراكع^(5iv) .

المعنى الشرعي : الركوع والسجود من أهم أركان الصلاة وأفضلها كما في صحيح مسلم (ت 261 هـ) عن ابن مسعود (ت 32 هـ) رضي الله عنه موقوفاً : ((إن أفضل الصلاة الركوع والسجود^(6vi))) ، ((أما الركوع فهو أن يخفض المصلي رأسه بعد القومة التي فيها القراءة حتى يطمئن ظهره راعياً^(7vii) ، قال أحمد بن حنبل (ت 241 هـ) : ((ينبغي له إذا ركع أن يلغم راحتيه ركبتيه ويُفَرِّق بين أصابعه ، ويعتمد على صَدْبَعَيْهِ^(8viii) وسأعديه ، ويسوي ظهره ، ولا يرفع رأسه ولا يُنكسه^(9ix))) ، ((وكل قومة يتلوها الركوع والسجدتان من الصلوات كلها فهي ركعة ، ويقال ركع المصلي ركعة وركعتين وثلاث ركعات))^(10x) .

وأما السجود في الشرع فهو وضع الجباه على الأرض^(11xi) ولا بد معه من الطمأنينة^(12xii) ، وقد بينه الرسول ﷺ في الصلاة فيما رواه عنه ابن عباس (ت 68 هـ) رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ قال : ((أمرت أن أسجد على سبعة أعظم : على الجبهة (وأشار بيده على أنفه) واليدين والركبتين وأطراف القدمين ، ولا نكفت الثياب ولا الشعر))^(13xiii) .

الحقيقة والمجاز :

الحقيقة : ((اللفظ الدالّ على معنى بالوضع الذي وقع فيه ذلك التخاطب))^(14xiv) .

والمجاز : ((اسم لما أريد به غير ما وُضع له لمناسبة

بينهما كتسمية الشجاع : أسداً))^(15xv) .

وبين العلماء خلاف مشهور في وقوع المجاز في القرآن الكريم ، بل وفي اللغة العربية ، ومن نفاه يعتبر ما يُسمى مجازاً - من الاستعارة والحذف والتعبير عن الكل بالجزء وغير ذلك - أسلوباً من أساليب اللغة ، وذلك صيانة لكتاب الله تعالى من القول بجواز نفي ما أثبت ، كنفى كثير من الصفات الثابتة لله جلّ وعلا في القرآن العظيم^(16xvi) .

على أن من أجرى المجاز من المحققين قصره على النصّ ، وذلك بالرجوع إلى أهل اللغة المعترين ، إذ إن المجازات واردة على خلاف الأصل الذي هو الحقيقة^(17xvii) .

وقد حاول الزمخشري (ت 538 هـ) أن يفرق بين الحقيقة والمجاز في الركوع والسجود ، فقال رحمه الله : ((ومن المجاز لغبت^(18xviii) الأبل حتى ركعت ، وهن رواكع إذا طأطأت رءوسها وكبت على وجوهها ... وركع الرجل انحطت حاله

وافتقر^(19]xix) ((وقال في مادة (سجد) : ((ومن المجاز شجر ساجد وسواجد وشجرة ساجدة : مائلة ، والسفينة تسجد للرياح : تطيعها وتميل بميلها ... وفلان ساجد المنخر إذا كان ذليلاً خاضعاً ، وعين ساجدة : فاترة ، وأسجدت عينها : غصتها ... وسجد البعير وأسجد طأ من رأسه لراكبه^(20]xx))) ، واعتبار ما سبق من المجاز غير الدقيق ، حيث اعتبرته أكثر المصادر الأخرى حقيقة^(21]xxi) ، ولأنه كله يدل على الخضوع والانحناء ، ((وإذا دار اللفظ بين احتمال المجاز واحتمال الحقيقة فاحتمال الحقيقة أرجح^(22]xxii))) .

وقد استعمل الركوع والسجود في أساليب متعددة أصولها راجعة إلى ما أشرت إليه في المعاني اللغوية والشرعية ، وهي : أنه يقال للمصلي : راع ، ويقال له أيضاً ساجد^(23]xxiii) . ويقال للساجد راع ، وللراعي ساجد^(24]xxiv) . وهذه الأساليب جميعها قد استعملت في القرآن الكريم على خلاف بين المفسرين في تأويلها ، وللسياق والقرائن والدلائل اعتباراتها في ذلك ، وإن كان أكثر هذا الاختلاف من قبيل التنوع لا التضاد .

دراسة الآيات :

وقعت ألفاظ الركوع والسجود في القرآن الكريم في تسعة وأربعين موضعاً ، وتنظم موضوعاتها فيما يلي :

- أولاً- سجود المخلوقات جميعها لله رب العالمين .
- ثانياً- سجود الملائكة .
- ثالثاً- سجود النبيين عليهم الصلاة والسلام .
- رابعاً- الرُّكع السجود في قصة نبي الله إبراهيم عليه السلام .
- خامساً- سجود أبوي يوسف وإخوته له .
- سادساً- سجود السحرة من بني إسرائيل .
- سابعاً- أمر بني إسرائيل بأن يدخلوا القرية سجداً .
- ثامناً- ذكر ركوع نبي الله داود عليه السلام .
- تاسعاً- سجود الصديقة مريم وركوعها .
- عاشراً- سجود مؤمني أهل الكتاب .
- حادي عشر- سجود الرسول محمد ﷺ وأُمَّته وركوعهم .
- ثاني عشر- سجود الكفار وركوعهم .
- ثالث عشر- أمر اليهود بالركوع .

أولاً - سجود المخلوقات جميعها لله رب العالمين :

قال الله تعالى : { وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْعُدُوِّ وَالْآصَالِ } (الرعد/15) .

وقال الله تعالى : { أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَّبِعُهُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ (48) وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ } (النحل/48،49) .

وقال الله تعالى : { أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ } (الحج/18) .

وقال الله تعالى : { وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ } (الرحمن/6) .
{ بِالْعُدُوِّ } : أول النهار ، { وَالْأَصَالِ } آخره ، وهو ما بين العصر إلى مغرب الشمس ^([25]xxv) .

{ يَتَقَيًّا طَلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ } بمعنى { بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ } ، بمعنى تتغياً في هذه الآية : تنقل وتتميل ، فالطلل يرجع من موضع إلى موضع ، والمقصود بـ { الْيَمِينِ } أول النهار ، وبـ { وَالشَّمَائِلِ } أواخره ^([26]xxvi) .
{ دَاخِرُونَ } : صاغرون ^([27]xxvii) .

{ وَالشَّجَرُ } : ما قام على ساق ، وأما { وَالنَّجْمُ } فقد اختلف فيه ، ففسره ابن عباس (ت 68 هـ) رضي الله عنهما بالنبات الذي لا ساق له ، واختاره ابن جرير (ت 310 هـ) ، وفسره مجاهد (ت 104 هـ) بنجم السماء ، واختاره ابن كثير (ت 774 هـ) ^([28]xxviii) ، وجمع الزجاج (ت 311 هـ) بين التفسيرين ، فقال : ((ويجوز أن يكون النجم ههنا يعني به ما نبت على وجه الأرض وما طلع من نجوم السماء ، يقال لكل ما طلع قد نَجَم ^([29]xxix) .

اشتملت هذه الآيات على سجود كل شيء لله تعالى ، إذ يقول الله تعالى : { مِنْ شَيْءٍ } (النحل/48) ، ونصّ على بعضه لما فيه من الدلالات الظاهرة على وحدانية الله كالطلل ، ولأن بعضه قد عُبد من دون الله كالشمس والقمر ^([30]xxx) ، والأصناف المنصوص عليها في الآيات الأربع هي :

1. 1. أهل السموات والأرض من العقلاء ، كما يفيد التعبير بـ { مَنْ } الواقعة على العقلاء . (الرعد/15 ، الحج/18) .

2. 2. الملائكة (النحل/49) .

3. 3. المؤمنون في قوله تعالى { وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ } (الحج/18) .

4. 4. الكفار ، إذ هم معدودون ضمن العقلاء المذكورين أولاً ، ونصّ عليهم أيضاً في قوله تعالى : { وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ } أي وكثير حق عليه العذاب سجد ^([31]xxxi) ، وقيل : بل المعنى وكثير أبى السجود ^([32]xxxii) .

5. 5. كل ما لا يعقل المعبر عنه بـ ((ما)) . (النحل/48،49) .
6. 6. الطلال . (الرعد/15 ، النحل/48) .

7. 7. الشمس والقمر والنجوم . (الحج/18) .
 8. 8. الجبال والشجر . (الحج/18 ، الرحمن/6) .
 9. 9. الدواب . (النحل/49 ، الحج/18) .

وقد اختلف العلماء في سجود هذه الأصناف على ثلاثة أقوال :
 القول الأول : أنه السجود الشرعي ، هو الوقوع على الأرض
 بقصد العبادة ، واعتبروا من لم يسجد من أهل السموات والأرض
 كالكفار من العام المخصوص ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَكَثِيرٌ
 مِنْ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ } (الحج/18) على القول بأن
 بعض الناس غير داخل في هذا السجود^([33]xxxiii) .
 القول الثاني : أن المقصود المعنى اللغوي ، وهو الخضوع
 والخشوع^([34]xxxiv) .

وهذان القولان معتبران عند علماء التفسير ، غير أن القول
 الأول يتعذر فيه السجود الشرعي في بعض الأصناف ، وأما
 القول الثاني فيتعارض مع القاعدة الأصولية التي تنص على أن
 اللفظ إذا دار بين الحقيقة الشرعية واللغوية حمل على الشرعية
 ، ولاشك أن الحقيقة الشرعية متحققة في بعض المخلوقات
 كالمؤمنين ، ولولا إرادة ذلك لما أثبتت لبعض الناس ونفاه عن
 بعضهم الآخر في قوله تعالى : { وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ } (الحج/
 18)^([35]xxxv) .

القول الثالث : أن السجود كل شئ مما يختص به حسب حاله ،
 وهذا هو الراجح^([36]xxxvi) ، وعليه فيكون السجود فيما سبق من
 الأصناف على النحو التالي :

• الملائكة : سجودهم عبادة حقيقية ، ويكون طوعاً بلا
 خلاف^([37]xxxvii) كما قال الرسول ﷺ : ((إني أرى ما لا ترون وأسمع
 ما لا تسمعون ، أظن السماء^([38]xxxviii) ، وحق لها أن تثط ، ما فيها
 موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجداً لله ...))^([39]xxxix) .

• المؤمنون : سجودهم شرعي طوعاً ، وقيل إن الكره
 يكون في سجود عصاة المسلمين وأهل الكسل منهم ، وهذا
 القول أجنبي عن المقصود بقوله تعالى : { طَوْعًا وَكَرْهًا }^([40]xl)
 . (الرعد/15) .

• الكفار : لهم السجودان : أما الشرعي فيكون كرهاً ،
 ويصدق على المنافقين منهم ، كما قال تعالى : { وَلَا يَأْتُونَ
 الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ }^([41]xli)
 . (التوبة/54) .

وأما سجود الكافر خضوعاً على حسب ما هو في اللغة فلأنه

منقاد لمشيئة الله وقدرته^(42]xliii) ، وقال مجاهد (ت 104هـ) :
((ظل الكافر يسجد طوعاً و هو و كارهه))^(43]xliv) ، وقال الزجاج
(ت 311هـ) : ((والكافر إن كفر بقلبه ولسانه وقصده فنفس
جسمه وعظمه ولحمه وجميع الشجر والحيوان خاضعة لله
ساجدة))^(44]xlv) .

سجود الموات والجماد المعبر عنه بـ (مالا يعقل) :
مامن حيوان ولا نبات ولا جماد إلا وهو مطيع لله خاشع له مسبح
له كما أخبر الله تعالى عن السموات والأرض : { فَقَالَ لَهَا
وَلِلْأَرْضِ إِنِّي نَارٌ طُوعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ } (فصلت/ 11) ،
وقال جلي شأنه في وصف الحجارة : { وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا يَلِيطُ مِنْ
حَشِيَّةِ اللَّهِ } (البقرة/ 74) ، وغير ذلك من الشواهد ، مما يدل
على أن الله قد أودعها فهما وإدراكا ، والخشية لا تكون إلا لما
أعطاه الله مما يختبر به خشيته ، فهو سجود طاعة ، وعلينا
التسليم لله ، والإيمان بما أنزله من غير تطلب كيفية السجود
وفقهه ، إلا ما جاء النص فيه مما سيأتي إن شاء الله قريبا ، وهذا
مذهب أهل السنة .

وقيل سجود الموات والنبات ونحوهما ظهور أثر الصنع فيها ،
على معنى أنه يدعو الغافلين إلى السجود عند التأمل والتدبر فيه
وهذا مخالف لكثير من ظواهر الكتاب والسنة^(45]xlvi) .

الظلال : لها سجود خاص غير سجود الأشخاص ،
وقيل : إن المراد بالظلال الأشخاص ، وهو ضعيف مخالف
للتفسير ولظواهر الآيات^(46]xlvii) .

وقد بين الله كيفية سجود الظلال في قوله تعالى : { بَتَقِيًّا
ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ } (النحل/ 48)
قال ابن جرير : ((وسجودها ميلانها ودورانها من جانب إلى
جانب ، وناحية إلى ناحية ، كما قال ابن عباس : يقال من ذلك
سجدت النخلة : إذا مالت ، وسجد البعير وأسجد : إذا أميل
للكوب^(47]xlviii))) ، ويتضمن ذلك خضوعها وإنيادها لأمر الله ،
كما قال تعالى : { أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ
سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا (45) ثُمَّ قَبَضْنَا إِلَيْنَا
قَبْضًا بَسِيرًا } (الفرقان/ 45، 46) ولا يبعد أن يجعل الله
للظلال عقولا تخضع بها وتدرك بها ونحن لا ندركها^(48]xlix) .

الشمس والقمر والنجوم : قال أبو العالية الرياحي
(ت 90هـ) : ((مافي السماء نجم ولا شمس ولا قمر إلا يقع لله
ساجدا حين يغيب ، ثم لا ينصرف حتى يؤذن له ، فيأخذ ذات اليمين
حتى يرجع إلى مطلعته))^(49]l) ، فهذا سجود حقيقي^(50]li) ،
ويشهد له ما رواه أبو ذرّ (ت 32هـ) رضي الله عنه أن النبي ﷺ
قال يوماً : ((أتدرون أين تذهب هذه الشمس ؟)) قالوا : الله
ورسوله أعلم . قال ((إن هذه تجري حتى تنتهي إلى مستقرها
تحت العرش ، فتخر ساجدة . فلا تزال كذلك حتى يقال لها :
ارتفعي ، ارجعي من حيث جئت فترجع ، فتصبح طالعة من
مطلعها ، ثم تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش ،
فتخر ساجدة ، ولا تزال كذلك حتى يقال لها : ارتفعي ، ارجعي
من حيث جئت ، فترجع ، فتصبح طالعة من مطلعها ، ثم تجري لا
يستنكر الناس منها شيئاً حتى تنتهي إلى مستقرها ذاك ، تحت
العرش . فيقال لها : ارتفعي ، اصبحي طالعة من مغربك ،
فتصبح طالعة من مغربها)) ، فقال الرسول ﷺ : ((أتدرون متى

ذاكم ؟ ذاك حين { لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا } (([51]ii)) (الأنعام/158) .
 فهذا نص صريح عن الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام
 في سجود الشمس يجب الإيمان به والتسليم به كما ورد ، قال
 ابن العربي (ت543هـ) : ((أنكر قوم سجودها وهو صحيح
 ممكن)) ([52]iii) ، وقال ابن حجر (ت852هـ) : ((ويحتمل أن
 يكون المراد بالسجود سجود من هو موكل بها من الملائكة أو
 تسجد بصورة الحال فيكون عبارة عن الزيادة في الانقياد
 والخضوع في ذلك الحين)) ([53]iii) ، وما ذكره ابن حجر - عفا
 الله عنه - صرف لهذا النص عن ظاهره وحقيقته دون قرينة
 تصرفه إلى ما احتمله .

الجبال والشجر : نصت آية الحج/18 على أن الجبال
 والشجر تسجد لله ، وكذلك نصت آية الرحمن/6 على الشجر ،
 ومعنى ذلك أن الله قد أودعهما فهماً وإدراكاً ، فهي تسجد
 سجوداً تعبدياً حقيقياً لا نعلم كيفية ([54]iv) ، وقال ابن جرير
 الطبري (ت310هـ) : ((سجود ذلك ظلالة حين تطلع عليه الشمس
 وحين تزول ، إذا تحول ظل كل شيء فهو سجوده)) ([55]iv) ،
 والأظهر كما سبق أن للجبال والشجر ونحوهما سجوداً آخر خاصاً
 بها ، ولظلالها سجوداً آخر خاصاً بها . وليس في آية الحج/
 18 ولا الرحمن/6 ذكر سجود الظلال ، قال ابن كثير (ت774هـ)
 : ((وقال مجاهد أيضاً : سجود كل شيء فيه ، وذكر الجبال قال :
 سجودها فيها)) ([56]iv) .

ومما يدل على أن هذا السجود غير سجود الظلال ما جاء عن
 ابن عباس (ت68هـ) رضي الله عنهما ، قال : ((كنت عند
 النبي ﷺ ، فأتاه رجل فقال : إني رأيت البارحة ، فيما يرى النائم
 ، كأنني أصلى إلى أصل شجرة ، فقرأت السجدة فسجدت
 فسجدت الشجرة لسجودي ، فسمعتها تقول : اللهم احطط عني
 بها وزرا ، و اكتب لي بها أجراً ، واجعلها لي عندك ذخراً ، قال ابن
 عباس : فرأيت النبي ﷺ قرأ السجدة فسجد ، فسمعتة يقول في
 سجوده مثل الذي أخبره الرجل عن قول الشجرة)) ([57]vii) .

الدواب : عام في جميع الحيوانات المميّزة وغير
 المميّزة ([58]viii) ، وهي داخلة - بحسب اختلاف أنواعها - فيما تم
 توضيحه آنفاً . والله أعلم .
 إنه لا شيء أدل من السجود على الطاعة والخضوع ، ولا جرم
 أن إخبار الله بسجود هذه المخلوقات له حث للناس على توحيده
 وطاعته والسجود له ، ولهذا استُحب السجود في السور الثلاث
 الأولى التي أخبر الله فيها عن سجود أهل السموات
 والأرض ([59]lix) .
 واختيار صيغة المضارع في الآيات السابقة دلالة على تجدد
 ذلكم السجود واستمراره .

ثانياً - سجود الملائكة :

ذكر الله تعالى في كتابه الكريم للملائكة نوعين من السجود :
 السجود لله تعالى طاعة وتعبد ، والسجود لآدم تكرامة وتحية .
 أ - سجود الملائكة لله تعالى :
 قال الله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ
 وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ } . (الأعراف/206) .
 ورد عن العلماء في معنى السجود ثلاثة أقوال :
 1- السجود الشرعي ، وهو وضع الجباه بالأرض ([60]ix) .

2- الصلاة [61]lxi

3- الخضوع والتذلل [62]lxii

والذي يظهر أن أصحابها السجود الشرعي ، لقول الرسول ﷺ : ((أطأت السماء وحوّ لها أن تنط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجدا لله)) [63]lxiii ، ولهذا شرع ليُتَشَبَّه به بالملائكة في فعلهم [64]lxiv ، كما جاء في الحديث : ((ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها ؟)) فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها ؟ قال يتمون الصفوف الأول و يتراصون في الصف)) [65]lxv ، والجمهور من العلماء على أن هذا أول مواضع سجود التلاوة في القرآن الكريم من حيث ترتيب السور [66]lxvi .

أما الخضوع فقد أغنى عنه في الآية قوله تعالى : { لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي } ، وأما القول بأن معناه ((ولله يصلون)) فهو الذي فسره ابن جرير (ت310هـ) هذه الآية ، وهو لا يختلف عن القول الأول ، لأن السجود جزء من الصلاة ، ولأن للملائكة صلاة كما قال تعالى عنهم : { وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ } (165) وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ } (الصافات/165-166) ، والمقصود بذلك صلاتهم [67]lxvii .

ولا يخفى أن التعبير بصيغة المضارع في قوله تعالى { وَلَهُ يَسْجُدُونَ } للدلالة على التجديد والاستمرار ، وكذلك تقديم المعمول للدلالة على الاختصاص ، أي ولا يسجدون لغيره ، وفيه أيضا تعريض بالذين يسجدون لغير الله تعالى وتقدس [68]lxviii .

ب - سجود الملائكة لآدم :

ورد سجود الملائكة لآدم في سبع سور من القرآن الكريم ، وهي :

1- قوله تعالى : { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ } . (البقرة/34) .

2- قوله تعالى : { وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ } . (الأعراف/11) .

3- قوله تعالى : { وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ (28) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ (29) فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (30) إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ } . (الحجر/28-31) .

4 - قوله تعالى : { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا } . (الإسراء/61) .

5 - قوله تعالى : { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ } . (الكهف/50) .

6 - قوله تعالى : { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى } . (طه/116) .

7 - قوله تعالى : { إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ

طِين (71) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ (72) فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (73) إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ { (ص/71-74).

اشتملت هذه الآيات على فضيلة عظيمة لآدم حيث اسجد الله له ملائكته^{[[69]]ix} ، وقد اختلف العلماء في كيفية هذا السجود على أربعة أقوال :

1. 1. أنه مجرد الخضوع ، دون إيماء ولا انحناء ولا نحوهما ، وهذا يرجع إلى أحد معاني السجود اللغوية ، والمقصود إقرارهم لآدم بالفضل والقيام بمصالحه^{[[70]]xx} .

2. 2. الإيماء والخضوع^{[[71]]xxi} .

3. 3. الانحناء المساوي للركوع ، وذلك بالتكفي والتعظيم ، كسلام الأعاجم^{[[72]]xxii} .

4. 4. أنه السجود المتعارف ، وهو وضع الجبهة بالأرض^{[[73]]xxiii} . وعزاه القرطبي (ت671هـ) إلى الجمهور^{[[74]]xxiv} ، وهو الصواب ولا يُعكّر عليه أن السجود في الشريعة الإسلامية محرم ، لأن ذلك خاص بآدم في العالم العلوي ، وليس ذلك ضمن التكاليف المنوطة بأهل الأرض ، فلا يقاس عليه^{[[75]]xxv} ، على أن هذا السجود كان جائزا قبل الإسلام كما سيأتي بيانه في السجود ليوسف عليه السلام .

وقد اتفق العلماء على أن سجود الملائكة لآدم سجود تحية لا عبادة تكريم^{_____} لآدم عليه السلام وإظهاراً لفضله^{[[76]]xxvi} ، ولهذا اعترض إبليس على السجود كما أخبر الله تعالى عنه في قوله : { أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْت عَلَيَّ } (الإسراء/62) ، ولم يكن الأمر بالسجود له على أنه نُصب قبلة للساجدين كالكعبة للمسلمين ، وذلك يقتضي أن تكون اللام بمعنى إلى في { لِآدَمَ } ، فيكون التقدير : اسجدوا إلى آدم ، وذلك تكلف لا مُلجئ إليه^{[[77]]xxvii} .

ومما يدل على أن سجودهم كان على الجباه قوله تعالى : { فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ } (الحجر/29، ص/72) ، حيث أمرهم بالوقوف وهو السقوط^{[[78]]xxviii} ، قال ابن جرير (ت310هـ) في تفسير هذه الجملة : ((يقول فاسجدوا له وجرّوا له سجدا))^{[[79]]xxix} ، ومن المرجحات لقول الجمهور أن الأصل في حكم اللفظ أن يكون محمولا على ، أبه وحقيقته^{[[80]]xxx} ، ولا شك أن هذا يتأكد إذا كان معه قرينة تدل عليه كما في هذا السجود ،

ولهذا قال ابن عطية (ت541هـ) : ((وهذه اللفظة [فَقَعُوا] تُقَوِّي أن سجود الملائكة إنما كان كالمعهود عندنا لا أنه خضوع وتسليم وإشارة كما قال بعض الناس)) ([81]xxxix) ، لكنه - رحمه الله - ناقض نفسه في موضع آخر من تفسيره ، فقال : وقوله تعالى : { فَفَعُّوا لَّهُ سَاجِدِينَ } لا دليل فيه ، لأن الجاثي على ركبتيه واقع ([82]xxxix) ، وما اعتلَّ به منقوض بكلامه الآنف الذكر ، كما أن الجثي لا يلزم منه الإحناء ([83]xxxix) ، فهذه هيئة مغايرة للهيئات التي ذكرها العلماء في سجود الملائكة لآدم عليهم السلام . والله أعلم .

ثالثاً - سجود النبيين عليهم الصلاة والسلام :

قال الله تعالى : { أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْتَنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَٰنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا } (مريم/ 58) .

{ آيَاتُ الرَّحْمَٰنِ } : كلام الله المتضمن حججه ودلائله مما أنزله على أنبيائه في كتبهم ([84]xxxix) .

{ خَرُّوا } : الخرور هو السقوط والهوي إلى الأرض ([85]xxxix) .

{ وَبُكِيًّا } : بضم الباء وبكسرها لغتان مستفيضتان وقراءتان سبعيتان ، جمع باك وهو فاعل على فُعلول ، كساجد وسُجود ، لكن قلبت الواو ياء ، فأدغمت نحو جاث وجثي ([86]xxxix) .

وقوله تعالى : { خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا } اشتمل على ثلاثة أمور : خرور وسجود وبكاء ، فهو صريح في السجود المعروف على الجباه ([87]xxxvii) ، ((فهذا أجمع العلماء على شرعية السجود هاهنا اقتداء بهم واتباعاً لمنوالهم)) ([88]xxxviii) ، كما استُحب البكاء عند تلاوة القرآن ([89]xxxix) .

وقيل المقصود بالسجود في هذه الآية الصلاة ، وقيل مجرد الخشوع ، والخرور بأباهم ([90]xc) ، إلا إن القول الراجح - وهو السجود على الوجه - يتضمن الخشوع أيضاً ، ولذلك قال الطبري (ت310هـ) في تفسير هذه الآية : ((خروا لله سجداً استكانة وتذلاً وخضوعاً لأمره وانقياداً)) ([91]xci) .

رابعاً - الرُّكْعُ السُّجُودُ فِي قِصَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا
بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ } . (البقرة/125) .
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا
تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ
السُّجُودِ } (الحج/26) .

{ وَعَهِدْنَا } : وَأَمَرْنَا^([92]xcii) ، وَعُدِّي بِ { إِلَى } لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى
أَوْحَيْنَا^([93]xciii) .

{ وَالْعَاكِفِينَ } : هُمُ الْمُقِيمُونَ بِالْبَيْتِ عَلَى سَبِيلِ الْجَوَارِ فِيهِ ،
وَمِنْهُمْ الْمُعْتَكِفُونَ^([94]xciv) .

{ بَوَّأْنَا } : ((جَعَلْنَا مَكَانَ الْبَيْتِ مَبْوَأً لِإِبْرَاهِيمَ ، وَالْمَبْوَأَ الْمَنْزَلَ
([95]xcv))) .

{ وَالْقَائِمِينَ } : أَي فِي الصَّلَاةِ^([96]xcvi) .
{ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ } : جَمَاعَةُ الْقَوْمِ الرَّكَعِينَ لِلَّهِ ، وَجَمَاعَةُ
الْقَوْمِ السَّاجِدِينَ لِلَّهِ ، وَ قَدْ تَعَدَّدَتْ عِبَارَاتُ الْمُفَسِّرِينَ فِي ذَلِكَ ،
فَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ (ت 310 هـ) : ((يَعْنِي تَعَالَى ذَكَرَهُ
بِقَوْلِهِ : { وَالرُّكَّعِ } جَمَاعَةُ الْقَوْمِ الرَّكَعِينَ فِيهِ لَهُ ، وَاحِدُهُمْ
رَاكِعٌ ، وَكَذَلِكَ { السُّجُودِ } : هُمُ جَمَاعَةُ الْقَوْمِ السَّاجِدِينَ فِيهِ لَهُ ،
وَاحِدُهُمْ سَاجِدٌ : كَمَا قَالَ : رَجُلٌ قَاعِدٌ ، وَرَجَالٌ قَعُودٌ ، وَرَجُلٌ
جَالِسٌ ، وَرَجَالٌ جُلُوسٌ ، فَكَذَلِكَ سَاجِدٌ وَرَجَالٌ سَاجِدُونَ ، وَقِيلَ : بَلْ
عَنَى بِالرُّكَّعِ السُّجُودِ : الْمُصَلِّينَ)) ، ثُمَّ أَسْنَدَ عَنْ عَطَاءِ (ت
114 هـ) قَوْلَهُ : ((إِذَا كَانَ يُصَلِّي فَهُوَ مِنَ الرَّكَعِ السُّجُودِ)) ،
وَأَسْنَدَ عَنْ قَتَادَةَ (ت 118 هـ) قَوْلَهُ : { وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ } :
أَهْلُ الصَّلَاةِ))^([97]xcvii) ((وَقَالَ الْحَسَنُ (ت 110 هـ) : هُمُ جَمِيعُ
الْمُؤْمِنِينَ))^([98]xcviii) وَقَالَ الْفَرَّاءُ (ت 207 هـ) : ((يَعْنِي أَهْلُ
الْإِسْلَامِ))^([99]xcix) وَقَالَ : الرَّجَّاحُ (ت 311 هـ) (({ وَالرُّكَّعِ
السُّجُودِ } : سَائِرُ مَنْ يُصَلِّي فِيهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ))^([100]c) ، وَهَذَا
إِخْتِلَافٌ تَنَوُّعٌ وَعِبَارَةٌ لَا تَنَاقُضٌ وَلَا تَضَادٌ فَمِنْهُمْ مَنْ فَسَّرَهَا
بِهَيْئَاتِ الصَّلَاةِ بِالنَّظَرِ إِلَى الْأَلْفَاظِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَتَيْنِ ، وَهِيَ
الْقِيَامُ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ ، وَهِيَ أَعْظَمُ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ^([101]ci) ،
وَمِنْهُمْ مَنْ فَسَّرَهَا بِالصَّلَاةِ ((لِأَنَّ الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ
هَيْئَاتُ الْمُصَلِّي))^([102]cii) ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَهَا عَلَى سَائِرِ أَهْلِ
الْإِسْلَامِ أَتْبَاعَ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لِأَنَّهُ لَا يَرْكَعُ وَلَا يَسْجُدُ لِلَّهِ
إِلَّا الْمُسْلِمُونَ كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَجْتَمِعْ هَذِهِ الْأَرْكَانُ الثَّلَاثَةُ : الْقِيَامُ
وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا فِي صَلَاةِ الْمُسْلِمِينَ^([103]ciii) ،
وَلِهَذَا ذَكَرَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ مَعَ الْبَيْتِ لِأَنَّ الصَّلَاةَ إِلَيْهِ فِي غَالِبِ
الْأَحْوَالِ^([104]civ) ، وَهُوَ قِبْلَةُ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَدْ نَصَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ
الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْيَهُودَ لَا يَرْكَعُونَ فِي صَلَاتِهِمْ ، قَالَ أَبُو حَيَّانٍ (ت 754 هـ)
(((الْمَشَاهِدُ مِنَ صَلَاةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى خُلُوهَا مِنَ الرُّكُوعِ))
([105]cv) ، وَقَالَ الْبِقَاعِيُّ (ت 885 هـ) : ((تَتَّبَعَتِ التَّوْرَةَ فَلَمْ أَرَهُ

ذكر فيها الركوع)) ([106]cvi) ، وقال في موضع آخر : ((سألت عن صلاة اليهود فأخبرت أنه ليس فيها ركوع)) ([107]cvii) .
 والظاهر أن مراد العلماء من قولهم لا ركوع في صلاتهم أي مثل ركوعنا الشرعي المعروف ، فقد ذكر الله عن داود عليه السلام أنه خر راکعاً في قوله تعالى : { فَاسْتَعَفَّرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَتَابَ } (ص/24) ، وقال جل شأنه عن مريم البتول : { بَامْرَأَتِهِ أَقْبَتِي لِزَيْتِكَ وَأَسْجُدِي وَازْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ } (آل عمران/43) ، وسيأتي ذكر أقوال العلماء في هاتين الآيتين في موضعه من هذا البحث فالحاصل أن قوله تعالى : { وَالرُّكُوعَ السُّجُودَ } يدل على أن إبراهيم عليه السلام وكذلك الأمم من قبلنا كانوا مأمورين بالصلاة وبما اشتملت عليها من هيئات ، لكنها ليست مماثلة لصلاتنا في الأوقات والهيئات ([108]cviii) .

وقدم الركوع على السجود ، كما تقدم القيام عليها باعتبار الزمان ، وأما من حيث الأفضلية فإن السجود هو أفضل هيئات الصلاة على ما نص عليه جمع من الأئمة ([109]cix) ، وجنس الركوع والسجود أفضل من جنس القيام ([110]cx) ، وعن ابن مسعود (ت3 2هـ) رضي الله عنه موقوفاً : ((إن أفضل الصلاة الركوع والسجود)) ([111]cxi) .

وقد اشتمل قول الله تعالى : { وَالرُّكُوعَ السُّجُودَ } على جملة من الأسرار البلاغية لخصها الإمام اللغوي أبو حيان (ت754هـ) في قوله : ((وجمعا جمع تكسير لمقابلتهما ما قبلهما من جمعي السلامة ، فكان ذلك تنوعاً في الفصاحة أيضاً ، وخالف بين وزني تكسيرهما تنوعياً في الفصاحة أيضاً ، وكان آخرهما على (فُعول) لا على (فُعَل) لأجل كونها فاصلة ، والفواصل قبلها وبعدها آخرها قبله حرف مد ولين ، وعُطفت تينك الصفتان لفرط التباين بينهما بأي تفسير فسرتهما مما سبق ، ولم يُعطف السجود على والركع لأن المقصود بهما المصلون ، والركع والسجود وإن اختلفت هيئاتهما فيشملاها فعل واحد وهو الصلاة ، فالمراد بالركع السجود المصلون ، فناسب ألا يعطف لئلا يُتوهم أن كل واحد منهما عبادة على حياها وليستا مجتمعتين في عبادة واحدة وليس كذلك)) ([112]cxii) .

خامساً - سجود أبوي يوسف وإخوته له :

قال تعالى : { إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ } . (يوسف/4) .
 وقال الله تعالى : { وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا } . (يوسف/100) .

السجود المذكور في الآية الأولى رؤيا منام ، والمذكور في الآية الأخرى هو وقوعها ، وأبواه : يعقوب عليه السلام وأم يوسف وقيل بل خالته ، وظاهر القرآن أنها أمه ([113]cxiii) ، والذين خروا له سجداً أبواه ، وذلك مصداق رؤيا الشمس والقمر ، وإخوته الأحد عشر وذلك مصداق رؤيا الأحد عشر كوكبا .

{ الْعَرْشُ } : سريره الذي يجلس عليه ([114]cxiv) .

وقد اختلف العلماء في المقصود من السجود في قصة يوسف

على النحو الذي في قصة سجود الملائكة لآدم ، هل كان خضوعاً مجرداً ؟ أو مع إيمان ؟ أو كان انحناء كالركوع ؟ أو هو السجود المتعارف عليه من وضع الجبهة بالأرض ^([115]cxv) ؟

وأسياب هذا الاختلاف أن السجود لغير الله شرك محرم في دين الله في جميع الأزمان، فلذلك صرف لفظ السجود عن ظاهره وهو تعبير الجباه إلى ما دونه من التأويلات ، والذي عليه الأكثر أن السجود على وجه التحية والتكرمة كان جائزاً كسائر التحايا مما جرت عليه عادة الناس في التوقير والتقدير ، لا على وجه العبودية ، فكان السجود سائغاً في الشرائع السابقة على هذا النحو ، ولم يزل مباحاً إلى أن جاء الإسلام فجعله مختصاً بالله تعالى وحده حماية لجناب التوحيد ومساواة بين الناس في العبودية والمخلوقية ^([116]cxvi) ففي الحديث : ((لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي ﷺ ، قال : ((ما هذا يا معاذ ؟)) ، قال : أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم ، فوددتُ في نفسي أن نفعل ذلك بك ، فقال رسول الله ﷺ : ((فلا تفعلوا ...)) ^([117]cxvii) وفي بعض طرقه : ونهى عن السجود للبشر ، وأمر بالمصافحة ^([118]cxviii) ، وعن أنس بن مالك (ت 93 هـ) قال : قال رجل : يا رسول الله ، الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحي له ؟ قال : ((لا)) قال : أفيلتزمه ويقبله ، قال : ((لا)) قال : أفيأخذ بيده ويصفحه ؟ قال : ((نعم)) ^([119]cxix) .

وقد أجمع المفسرون أن سجود أبوي يوسف وإخوته على أي هيئة كان وإنما كان تحية لا عبادة ^([120]cxx) ، والأظهر أنه كان على الوجوه وليس انحناء ولا إيمان لقوله تعالى { وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا } ^([121]cxxi) ، قال الجوهرى (ت 393 هـ) : ((وخرَّ لله ساجداً يَخْرُ خُرُوراً أي : سقط)) ^([122]cxxii) .

وقيل الضمير في { لَهُ } لله عز وجل وهو قول مردود ^([123]cxxiii) ، ولا يلتزم مع السياق ، ولا يتوافق مع الرؤيا ^([124]cxxiv) في قوله تعالى : { إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ } (يوسف / 4) .

وقال الرمخشري (ت 538 هـ) : ((وقيل معناه : وخرُّوا لأجل يوسف سجداً لله شكراً وهذا أيضاً فيه نبوة)) ^([125]cxxv) . وكل هذه التأويلات الضعيفة لأجل الخروج من أن يكون السجود لغير الله ، ومن استبان له تاريخ السجود زالت عنه هذه الإشكالات .

وأما سجود الكواكب والشمس والقمر في رؤيا يوسف عليه السلام فالأصل في الكلام حمله على ظاهره وحقيقته ، ولا مانع أن يراها ساجدة له ، ولهذا عبر عنها بما هو خاص بالعقلاء فلم يقل : رأيتها ساجدة ، ولكنه قال { سَاجِدِينَ } : إظهاراً لأثر الملابس والمقاربة ^([126]cxxvi) ، وقد سبق الكلام عن سجود ما لا يعقل في أول البحث .

سادساً - سجود السحرة من بني إسرائيل :
قال تعالى : { وَالْقِيَّ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ } (الأعراف / 120)
وقال تعالى : { فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ (45) فَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ } (الشعراء / 46، 45) .
وقال تعالى : { فَأَلْقَى السَّحَرَةُ سُجَّدًا قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ هَارُونَ وَمُوسَى } (طه / 70) .

المراد بالسجود في هذه القصة السقوط على الوجوه لما عاينه السحرة من عظيم قدرة الله ، وصدق نبوة موسى عليه

السلام والتعبير بالإلقاء في الآيات الثلاث يفيد أنهم خروا لله تعالى متطارحين على الأرض مدعين لله بالطاعة ، وهو صريح في صفة سجودهم ^(127]cxxvii) ، وتساءل الزمخشري (ت538هـ) عن فاعل الإلقاء لو صرح به ، فأجاب : (هو الله عز وجل بما خولهم من التوفيق أو إيمانهم أو ما عينوا من المعجزة الباهرة ، ولك أن لا تقدّر فاعلا ، لأن القوا بمعنى خروا وسقطوا)) ^(1]cxxviii) ^{(28]} وتعقبه أبو حيان (ت754هـ) في القول الأخير فقال : ((...)) أما أنه لا يُقدّر فاعل فقول ذاهب عن الصواب ^(129]cxxix) .
وأما من حمل السجود على الخضوع اللغوي دون خور الوجه فهو مخالف لظاهر الآيات وليس له قرينة تدل عليه ، فلا يُعول عليه ^(130]cxxx) .

وأغرب من ذلك من جوّز أن يكون السجود دلالة على تغلب موسى على السحرة فسجدوا تعظيما له ، وأشدّ غرابة منه تجويز أن يريدوا به تعظيم فرعون حيث جعلوا السجود مقدمة لقولهم { أَمَّا بَرِّ هَارُونَ وَمُوسَى } حذرا من بطشه ^(131]cxxxi) ، وينبغي أن ينزه كلام الله تعالى عن مثل هذه الأقوال الأجنبية .

سابعاً - أمر بني اسرائيل بأن يدخلوا القرية سجداً :
قال الله تعالى : { وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَعْفِرْ لَكُمْ حَطَايَاكُمْ } (البقرة/ 58)
وقال الله تعالى : { وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا } (النساء/ 154) .

وقال الله تعالى : { وَقُولُوا حِطَّةً وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا } (الأعراف/ 161) .

المراد بالقرية عند الجمهور مدينة بيت المقدس ، وهي المذكورة في قوله تعالى { يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } (المائدة/ 21) ، فمكنهم الله من دخولها بعد خروجهم من التيه بقيادة يوشع بن نون عليه السلام ، ولما فتحوها أمروا أن يدخلوا إلباب سجداً ويقولوا حطة شكرا لله وتواضعا ^(132]cxxxii) . و { الْبَابَ } أحد أبواب بيت المقدس ^(13]cxxxiii) ^{(3]}

{ وَقُولُوا حِطَّةً } : الصحيح أنهم أمروا أن يقولوا هذه الكلمة بحروفها لقول الرسول ﷺ : ((قبل لبني اسرائيل { ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَعْفِرْ لَكُمْ حَطَايَاكُمْ } ، فبدلوا ، فدخلوا يزحفون على أستاههم ، وقالوا حبة في شعبة)) ^(134]cxxxiv) ، ولهذا استنبط العلماء منه : ((أن الأقوال المنصوصة إذا تعبد بلفظها لا يجوز تغييرها)) ^(135]cxxxv) ، وتفسير { حِطَّةً } : اللهم حط عنا ذنوبنا ^(136]cxxxvi) أمروا به في سجودهم ، أي ادخلوا الباب سجداً قائلين في سجودكم حطة ، فقدم وأخر في سورتي البقرة والأعراف في لفظني { سُجَّدًا } { حِطَّةً } ليحرز المجموع أن المراد بهذا القول أن يكون في حال السجود لا قبله ولا بعده ^(137]cxxxvii) ، وقد اختلف العلماء في معنى { سُجَّدًا } فمنهم من حمل السجود على المعنى اللغوي وهو الخضوع والتواضع حسب ^(138]cxxxviii) ، وهذا القول لا ينسجم مع نص الحديث السابق الذي يدل على أنهم خالفوا الهيئة المطلوبة ، ودخلوا يزحفون على أستاههم .

ومنهم من حمله على معناه الشرعي ، وهو وضع الجباه بالأرض ^(139]cxxxix) ، وهو متعذر ، إلا على ضرب من التكلف ^(14]cxl) .

ومنهم من حمله على الركوع ، وهو تفسير ابن عباس (ت 68هـ) رضي الله عنهما^{[[141]cxlii]} ، وتفسير الصحابي مقدم على غيره^{[[142]cxliii]} ، ثم إن تفسير { سُجَّدًا } بركعا هو الأظهر ، وإنما عبر بالسجود ولم يعبر بالركوع ، لأن السجود أدخل في الخضوع وأبلغ من الركوع ، فلو عبر بالركوع لتوهم أن المراد الهيئة فقط دون الخضوع والخشوع لله ، ولهذا عبر بعض العلماء في تفسيره بـ ((ركعا خضعا))^{[[143]cxliiii]} ، والقول بأنه المقصود في الآية الركوع هو بمعنى الانحناء ، ولهذا قال الطبري (ت 310هـ) : ((وأصل السجود : الانحناء لمن سجد له معظما بذلك ، فكل منحني لشيء تعظيما فهو ساجد... فذلك تأويل ابن عباس قوله : { سُجَّدًا } : ركعا لأن الراكع منحني))^{[[144]cxliv]} ، وقال الزمخشري (ت 538هـ) معبراً عن هذا القول : ((السجود أن ينحنوا ويتطامنوا داخلين ليكون دخولهم بخشوع وإخبات))^{[[145]cxlv]} . أما عدّ الانحناء دون خضوع قولاً مستقلاً فليس بشيء^{[[146]cxlvi]} .

ثامنا- ذكر ركوع نبي الله داود عليه السلام :

قال الله تعالى : { وَطَنَ دَاوُودَ أُمَّمًا فَتَنَاهُ فَاسْتَعْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ } (ص / 24) .

ابتلي داود عليه السلام في حادثة ، فأرسل الله إليه ملكين فاختصما إليه في نازلة قد وقع هو في نحوها ، ومن ثمّ شعر وعلم أنه هو المراد^{[[147]cxlvii]} { فَاسْتَعْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ } ، أي رجع إلى ربه بالتوبة^{[[148]cxlviii]} .

ومعنى { رَاكِعًا } في هذه الآية : السجود على الوجه ، هذا هو قول جمهور المفسرين ، حتى قال ابن العربي : ولا خلاف بين العلماء أن الركوع هاهنا هو السجود لأنه أخوه^{[[149]cxlix]} ، والصواب أن الخلاف موجود كما سيأتي ، وإن كان المعنى الراجح أنه هو السجود ، ووجه الترجيح مايلي :

1. 1. حديث الرسول ﷺ : ((أن النبي ﷺ سجد في ص ، وقال : ((سجدها داود توبة ونسجدها شكرا))^{[[150]cl]} ، قال ابن تيمية (ت 728هـ) : ((لا ريب أنه سجد كما ثبت بالسنة وإجماع المسلمين أنه سجد لله))^{[[151]cli]} ، واعتبر البقاعي (ت 885هـ) هذا الحديث تفسير لهذه الآية ، فقال : ((... ولأن النبي ﷺ فسره بالسجود))^{[[152]clii]} وذكر هذا الحديث ، والصواب أن هذا ليس تفسيراً صريحاً لهذه الآية ، وإنما تضمن صفة سجود توبة داود ،

ولو كان تفسيراً للآية حقا لتعين المصير إليه في تفسيرها .
2. 2. عن مجاهد (ت 104هـ) قال : ((قلت لابن عباس أنسجد في ص ؟ فقرا : { وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ } حتى أتى { فَبِهَذَا هُمْ أَفْتَدِهِ } فقال : ((نبيكم ﷺ ممن أمر أن يقتدى

بهم)) ([153]cliii) ، يشير ابن عباس (ت 68هـ) رضي الله عنهما إلى قوله تعالى: { فَاسْتَغْفِرْ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ } قال ابن الجوزي (ت 597هـ) : ((قال ابن عباس: أي ساجدا)) ([154]cliv) ، ولم أقف على تفسير ابن عباس (ت 68هـ) رضي الله عنهما لهذه الآية مسندا فيما اطلعت عليه .

وهذا الموضع من سورة ص من مواضع سجود التلاوة عند أكثر العلماء ([155]clv) .

3. 3. اقتران لفظ الركوع في الآية بـ { خَرَّ } ، والخرور هو السقوط والهوي إلى الأرض ([156]clvi) ، فدل ذلك على أن المراد هو السجود على الوجه ، ((وعبر بالركوع عن السجود ليفهم أنه كان عن قيام)) ([157]clvii) ، ولهذا كان سجود التلاوة قائما أفضل منه قاعدا ((إذ هو أكمل وأعظم خشوعا ، لما فيه من هبوط رأسه وأعضائه الساجدة لله من القيام)) ([158]clviii) . فكل هذه الدلائل تؤكد أن معنى { رَاكِعًا } في الآية : ساجدا ، وقيل : معناه على ظاهره بمعنى الانحناء ([159]clix) ، وحاول بعضهم أن يجمع بين القولين بأن يكون ركع أولا ثم سجد بعد ذلك فيكون { خَرَّ } بمعنى سجد ([160]clx) ، أو أن الله سبحانه ذكر أول فعله وهو خروره راكعا ، وإن كان الغرض منها الانتهاء به إلى السجود ([161]clxi) ، وقيل بل معنى { رَاكِعًا } : ((مصليا)) على اعتبار أن الركوع يراد به الصلاة ([162]clxii) ، والأولى ما قدمته . والله أعلم .

تاسعاً - سجود الصديقة مريم وركوعها :

قال الله تعالى : { يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ } (آل عمران/ 43) .

((القنوت : لزوم الطاعة مع الخضوع)) ([163]clxiii) ، ((وقيل لطول القيام في الصلاة قنوت)) ([164]clxiv) ، وهو المقصود في هذه الآية عند الجمهور ([165]clxv) ، وذلك مناسب لقوله تعالى: { وَاسْجُدِي وَارْكَعِي } ([166]clxvi) ، وقال سعيد بن جبیر (ت 95هـ) : ((أخلصي لربك)) ([167]clxvii) وبه تأول ابن جرير (ت 310هـ) هذه الآية ، فقال : ((فتأويل الآية إذا: يا مريم أخلصي عبادة ربك لوجهه خالصا)) ([168]clxviii) ، وهو مناسب للآية قبلها : { وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ } (42) ، فأخلص العبادة لله شكرا واعترافا يتسق مع ما خصها الله به من كراماته .

واختلف العلماء في المراد من السجود والركوع في هذه الآية ، فمنهم من أجراها على هيئات الصلاة المعهودة ، ومنهم من حملها أو أحدهما على الصلاة مطلقا ، ومنهم من اعتد بأصل المعنى اللغوي - وهو الخشوع - فيهما أو في أحدهما ([169]clxix) . وقد تقرر أن الأصل حمل الألفاظ على حقائقها الشرعية إلا أن تصرفها قرينة أو دلالة إلى أحد معانيها الأخرى ، وعليه فإن معنى قوله تعالى : { وَاسْجُدِي } على ظاهره في معناه الشرعي ([170]clxx) ، وخص بالذكر وقدم على الركوع لشرفه وفضله على سائر هيئات الصلاة ([171]clxxi) ، أما الركوع فقد خلت منه صلاة اليهود والنصارى ([172]clxxii) ، فلهذا جاز حمله هنا على مطلق الصلاة أي صلي مع المصلين وقد تضمن ذلك الأمر بصلاتها مع جماعة ، وتلك خصيصة لها من بين نساء بني اسرائيل ([173]clxxiii) ، والذين من قبلنا كانت لهم صلاة لكنها ليست مماثلة لصلاتنا في أوقاتها وهيئاتها ([174]clxxiv) ، فلا يلزم أن يكون في صلاة من قبلنا ركوع مثل ركوعنا ، وكذلك ما ذكر من السجود لا يلزم أن يكون على الصورة التي عليها شرعنا تماما ، وإنما هو

ومن العلماء من اعتد بالأصل اللغوي في هذه الآية ، وهو الخشوع ، أي اخشعي لله مع من خشع له من خلقه شكرا له على ما أكرمك به من الاصطفاء [176]clxxvi ، وذلك يتضمن معنى آخر للآية بالإضافة إلى الصلاة ، لأن قوله تعالى : { وَاسْجُدِي } قد أفاد معنى الصلاة إذ هو جزء منها .

ولما كان موضوع الآية في مقام الشكر على ما أنعم الله به على مريم من مزيد الم واهب العطايا [177]clxxvii ((قال قوم : تأويلها اسجدي : أي صلي { وَازْكِعِي مَعَ الرَّكَّعِينَ } : أي اشكري لله جل ثناؤه مع الشاكرين)) [178]clxxviii ، نقل هذا التأويل اللغوي الحاذق ابن فارس (ت 395 هـ) مستشهدا به على أنه يقال : ((للساجد شكراً : راع)) [179]clxxix .

عاشراً - سجود مؤمني أهل الكتاب : قال الله تعالى : { مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ } (آل عمران / 113) . وقال الله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا (107) وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا (108) وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَنْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا } (الإسراء / 107_109) . المراد بـ { الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ } وأهل الكتاب من أسلم من اليهود والنصارى [180]clxxx .

{ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ } : أي ((مستقيمة عادلة)) [181]clxxxi .
والمثلوا في الآيتين : القرآن الكريم [182]clxxxii ، وهو المراد بالوعد في قوله تعالى { إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا } [183]clxxxiii .
{ آنَاءَ اللَّيْلِ } : أي ساعاته [184]clxxxiv .

الأذقان : ((أسافل الوجوه ، حيث يجتمع اللحيان ، وهي أقرب ما في رأس الإنسان إلى الأرض ، لا سيما عند سجوده)) [185]clxxxv .

وقد خص الله بالتنويه من آمن من أهل الكتاب في هذه الآيات وفي غيرها لما لهم من سابق إيمان ، وتصديق بما جاء به الرسول ﷺ ومتابعة له ، ولذلك وعدهم الله بأن يؤتيهم أجرهم مرتين ، كما في قوله تعالى : { وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (51) الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ (52) وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ (53) أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا } (القصص / 51-54) .

وامتدحهم الله بالسجود في آيتي آل عمران والإسراء فما معناه ؟ وما كلفيته في تينك الآيتين ؟ .

أما قوله تعالى : { يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ } .

(آل عمران/ 113) : فللسجود في هذه الآية معنيان وجهان :
المعنى الأول : وهو يُصَلُّون ، فالسجود اسم للصلاة ، وإنما
عبر عن الصلاة بالسجود لأنه أدخل في كمال الخضوع والخشوع
والتضرع^{[[186]clxxxvi]} ، ولأن التلاوة لا تكون في السجود^{[[187]clxxxvii]}
، فهي على هذا جملة في موضع حال ، أي يتلون آيات الله
متلبسين بالصلاة^{[[188]clxxxviii]} .

المعنى الثاني: { مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ
آتَاءَ اللَّيْلِ } في صلاتهم ، وهم مع ذلك يسجدون فيها ، فالسجود
هو السجود المعروف في الصلاة^{[[189]clxxxix]} ، وهذا هو الظاهر
من لفظ السجود^{[[190]cxc]} ، لأن الأصل في إطلاق الألفاظ
الحقيقة الشرعية .

والمراد بالصلاة - في أولى أقوال العلماء في هذه الآية -
صلاة العشاء^{[[191]cxci]} لقول ابن مسعود (ت32هـ) رضي الله
عنه ((أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء ، ثم خرج إلى المسجد ،
فإذا الناس ينتظرون الصلاة ، قال : ((أما إنه ليس من أهل هذه
الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم)) ، قال : وأنزل هؤلاء
الآيات : { لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ } حتى بلغ { وَمَا يَفْعَلُوا
مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ }^{[[192]cxcii]} .
وأما قوله تعالى : { يَخْرُجُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا } فحمله الحسن
(ت110هـ) على ظاهره وهو السجود على اللحي ، وهذا القول
لا يستقيم إلا إن كان المقصود بالذين أوتوا العلم السابقين ممن
لم يدركوا الإسلام والقرآن وإنما عرفوه من خلال كتبهم ، وكان
كذلك سجودهم^{[[193]cxci]} .

والأصح ما ذهب إليه ابن عباس (ت68هـ) رضي الله عنه ،
وتابعه عليه جماهير المفسرين ، وهو السجود على الوجوه وذلك
أن الآية اشتملت على الخرور والسجود ، والآية التالية - وهو
قوله تعالى : { وَيَخْرُجُونَ لِلأَذْقَانِ يَتَّكِنُونَ } - اشتملت على الخرور
والبكاء ، فأفادت الآية الأولى أن أول ما يلقى الأرض من الذي
يخر قبل أن يصوّب جبهته ذقنه ، ففيها تصوير لحال سجودهم ،
وفيها أن الخرور عبادة مقصودة يحبها الله ، وقد يكون خرور
بدون سجود ، كما هو الحال في الآية التالية ، فقد يبكي الخاشع
مع خرور دون أن يصل إلى حدّ السجود ، وهذه عبادة مقصودة
أيضا ، غير أن مجموع الآيتين أفاد الخرور للأذقان ، والسجود
على الوجوه والبكاء مع الخشوع ، كما في قوله تعالى : { خَرُّوا
سُجَّدًا وَبُكْيًا }^{[[194]cxci]} (مريم/ 58) ، وآية الإسراء من مواضع
سجود التلاوة المتفق عليها^{[[195]cxci]} .

وقيل : إن المقصود بالسجود في قوله تعالى : { وَهُمْ يَسْجُدُونَ } ، { يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا } هو مجرد الخضوع والخشوع وهو قول ساقط لا يعول عليه ^([196]cxcvi) .
وفيما ذكره الله من سجود مؤمني أهل الكتاب معان بلاغية ، منها :

• الجملة الاسمية في قوله تعالى : { وَهُمْ يَسْجُدُونَ } تدل على الاستمرار ، والضمير في { وَهُمْ } يدل على التوكيد ، واختيار صيغة المضارع للدلالة على التجدد ، وعطفت بالواو في { وَهُمْ } على ما قبلها من التلاوة لتشعر بأن تلك التلاوة كانت في صلاة ^([197]cxcvii) .

• التعبير باللام بدل ((على)) في قوله تعالى : { يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا } ، وهذه اللام تعرف بلام الاختصاص ، وهي تدل على تمام السجود وتمكن الوجوه من الأرض من قوة الرغبة في السجود لما فيه من استحضر الخضوع لله سبحانه ^([198]cxcviii) .

• جاء التعبير عن الخرورج الأول بالاسم وعن الثاني بالفعل في قوله تعالى : { يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا } ، { وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ } ، وذلك لأن الفعل مشعر بالتجدد ، والبكاء ناشئ عن التفكير ، فهم دائما في فكرة وتذكر وخشوع ، ولما كانت حالة السجود ليست تتجدد في كل وقت عبر فيها بالاسم ^([199]cxcix) .

حادي عشر - سجود الرسول ﷺ وأُمَّته وركوعهم :

وقع الركوع والسجود فيما يتعلق بسيدنا محمد عليه الصلاة والسلام وأُمَّته في القرآن الكريم في ثلاثة عشر موضعا ما بين مكى ومدني وأمر ومدح وتشريع ، ويمكن رصد معاني تلك الآيات ووجوهها من خلال تصنيفها على أربع مجموعات ، وهي على النحو التالي :

أ- ما خوطب به الرسول ﷺ في ذلك .

ب- ما جاء في سجود أُمَّته .

ج- الركوع مفرداً .

د- الركوع والسجود معاً .

وسألقي الضوء على كل وحدة على حدة للوصول إلى أصح الأقوال في كل آية من خلال ما صح من أسباب النزول والآثار والاعتبار بالسباق واللاحق ، وكذلك النظائر وسائر القرائن والدلائل .

أ- ما خوطب به الرسول ﷺ في ذلك :

1. قال الله تعالى : { وَلَقَدْ نَعَلْمُ أَنْكَ يَضِيقُ صَدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ (97) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ } . (الحجر/97-98) .

2. وقال الله تعالى : { وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ (217) الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ (218) وَتَقَلِّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ } . (الشعراء/217-219) .

3. وقال الله تعالى : { فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ (39) وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ (40) } . (ق/39-40) .

4. وقال الله تعالى : { فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آيْمًا أَوْ كَفُورًا (24) وَإِذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (25) وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا } . (الإنسان/24-26) .

5. وقال الله تعالى : { كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ } . (العلق/19) .

إن الناظر في هاته الآيات يلحظ أنها تضمنت تسليية الرسول ﷺ لما يلاقيه من مضايقة من قومه ، وكان ذلك في العهد المكي ولهذا كانت جميعها مكية إلا سورة الإنسان فمختلف فيها⁽²⁰⁰⁾ ، والأظهر أنها مكية ، كما يبدو من أساليبها ومعانيها⁽²⁰¹⁾ ، علي أنه من العلماء من قال بمدينتها إلا قوله تعالى : { فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ } إلخ⁽²⁰²⁾ .

ولقد كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة⁽²⁰³⁾ ، قال ابن الأثير (ت606هـ) في ((حربه)) : ((أي إذا نزل به مهم أو أصابه غم))⁽²⁰⁴⁾ ، فهذا منه عليه الصلاة والسلام أخذ بهذه الآيات⁽²⁰⁵⁾ ، لما يجده في الصلاة من أنس بمناجاة ربه ، وإنما عبر بالسجود عن الصلاة لأنه حالة القرب من الله فيها السجود ، وهي أكرم حالات الصلاة عند الله وأقمنها بنيل رحمته ولذة مناجاته⁽²⁰⁶⁾ .

فالمقصود من الأمر بالسجود في هذه الآيات بالجملة هو الصلاة ، وليس السجود المجرد من الصلاة ، وتفصيل ذلك في كل آية كما يلي :

1. 1. قوله تعالى : { وَلَقَدْ تَعَلَّمْ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ (97) فَسَبَّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ } (الحجر/97-98) :

قال جمهور العلماء : وكن من المصلين⁽²⁰⁷⁾ ، وعزاه ابن الجوزي (ت597هـ) إلى ابن عباس (ت68هـ) رضي الله عنهما⁽²⁰⁸⁾ ، قال الطبري (ت310هـ) : ((وهذا نحو الخبر الذي روي عن رسول الله ﷺ : أنه كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة))⁽²⁰⁹⁾ .

وقيل : معنى الآية وكن من المتواضعين ، ونسب ذلك إلى ابن عباس رضي الله عنهما أيضا⁽²¹⁰⁾ ، وذلك مبني على قوله تعالى قبله : { وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ } (الحجر/88) ، غير أن الألفق بالسياق قول الجمهور ، وجمع بينهما البغوي (ت516هـ) في تفسيره : ((من المصلين المتواضعين))⁽²¹¹⁾ .

وخطأ ابن العربي (ت541هـ) من ظن أن المراد في الآية السجود نفسه⁽²¹²⁾ ، ولم أقف على نص - فيما اطلعت عليه - ذكر أن المراد من الآية السجود نفسه .

2. 2. قوله تعالى : { وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ (217) الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ (218) وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّاجِدِينَ } (الشعراء/217-219) .

جمعت هذه الآيات بين صلاة النبي ﷺ وحده وصلاته في الجماعة ، والمعنى : ((يراك وحدك ويراك في الجماعة ، وهذا قول الأكثرين)) ([213]ccxiii) ، ((وهذا يجمع معنى العناية بالمسلمين تبعا للعناية برسولهم ، فهذا من بركته ﷺ ، وقد جمعها هذا التركيب العجيب الإيجاز)) ([214]ccxiv) ، فمعنى { فِي السَّاجِدِينَ } : ((أي في أهل الصلاة ، أي صلاتك مع المصلين)) ([215]ccxv) وقال بعضهم : معنى قوله تعالى { وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّاجِدِينَ } : أي تقلبك في صلاتك حين قيامك وحين ركوعك وسجودك ، فالمقصود بالساجدين هو الرسول ﷺ ([216]ccxvi) ، فهو من إطلاق الجمع وإرادة به المفرد ، والمعنيان متقاربان ، وكلاهما مروى عن ابن عباس (ت68هـ) رضي الله عنهما ([217]ccxvii) ، إلا أن الأشمل هو القول الأول ، ولذلك اختاره ابن جرير الطبري (ت310هـ) فقال رحمه الله : ((وأولى الأقوال في ذلك بتأويله قول من قال : تأويله : ويرى { تَقَلُّبِكَ فِي السَّاجِدِينَ } في صلاتهم معك ، حين تقوم معهم وتركع وتسجد ، لأن ذلك هو الظاهر من معناه)) ([218]ccxviii) فالمقصود بالسجود في الآية الصلاة ، غير أنه اختلف في المراد بالساجدين بالتحديد ، فمنهم من قال : هو الرسول ﷺ ، ومنه من قال : عنى به أهل الصلاة من المؤمنين ، وثمة أقوال أخرى في بيان المراد منهم ، ف قيل : جميع المؤمنين ، وقيل جميع الناس ، وقيل الأنبياء ، وكلها أقوال أجنبية عن ألفاظ الآية المتضمنة بعض هيئات الصلاة ([219]ccxix) .

وتفسير مجاهد (ت104هـ) لهذه الآية نحو قول الجمهور ، حيث قال رحمه الله : ((يعني في المصلين ، وكان يقال : يرى مَنْ خلفه في الصلاة)) ([220]ccxx) ، ويشهد لهذا ما جاء في الصحيحين أن الرسول ﷺ قال : ((أقيموا الصفوف فإني أراكم خلف طهري)) ([221]ccxxi) ، فمعنى التقلب عند مجاهد رحمه الله إبصار الساجدين ، وليس هو هيئات الصلاة من قيام وركوع وسجود ، ولهذا اعتبره ابن عطية (ت541هـ) معنى أجنبيا هنا ([222]ccxxii) تبعا للطبري (ت310هـ) حيث قال : ((وكذلك أيضا في قول من قال : معناه تتقلب في إبصار الساجدين ، وإن كان له وجه فليس ذلك الظاهر من معانيه)) ([223]ccxxiii) .

وهذه الآية شبيهة بآية الحجر - التي سبق الكلام عنها آنفا - في مقصدها ومعناها ، حيث إن كلا منهما سبقت ببيان موقف الكافرين من دعوة الرسول ﷺ ، كما تضمنت كل منهما توجيه الله تعالى لرسوله عليه الصلاة والسلام بملازمة الصلاة ، وفي الجمع

في كل منهما في لفظ { السَّاجِدِينَ } إشارة إلى صلاة الجماعة ^([224]ccxxiv) ، ولا سيما أن هذا التوجيه في السورتين سبق بخفض الجناح للمؤمنين الذين بهم قوام صلاة الجماعة .
3. قوله تعالى : { فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ (39) وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ } (ق/39-40) :

{ أَدْبَارَ } جمع دُبْر ، أي في أعقابها ، وفي قراءة سبعة أخرى بكسر الهمزة مصدر أدبر يدبر إدبارا ، والتقدير : وقت إدبار السجود ^([225]ccxxv) .

أجمع أهل التأويل على أن التسبيح في قوله تعالى : { وَسَبِّحْ } { معناه : صل ^([226]ccxxvi) ، وقد سبق أن هذه السورة مكية ، قال ابن كثير (ت774هـ) : ((وكانت الصلاة المفروضة قبل الإسراء ثنتان : قبل طلوع الشمس في وقت الفجر ، وقبل الغروب في وقت العصر وقيام الليل كان واجبا على النبي ﷺ وعلى أمته حولا ثم نسخ في حق الأمة وجوبه ، ثم بعد ذلك نسخ الله ذلك كله ليلة الإسراء بخمس صلوات)) ^([227]ccxxvii) ، وفي الصحيحين : أن النبي ﷺ نظر إلى القمر ليلة أربع عشرة ، فقال : ((إنكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون ^([228]ccxxviii) في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا عن صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ، ثم قرأ : { وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ } ^([229]ccxxix) .

وقوله تعالى : { وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ } : أي فصلِّ له ، ويجوز أن يكون ذلك صلاة الليل في أي وقت صلى ، ومن العلماء من خصها بصلاة المغرب والعشاء ، ومنهم من قصرها على العشاء ^([230]ccxxx) ، والأولى العموم ، وهو قول مجاهد (ت104هـ) ، واختيار ابن جرير الطبري (ت310هـ) ، لأنه لم يحدِّ وقتا من الليل دون الوقت ^([231]ccxxxi) ، وهو المناسب لوقت نزول السورة .
أما التسبيح أدبار السجود ، فمن العلماء من أجرى التسبيح فيه على الصلاة ، ومنهم من أبقاه على ظاهر معناه من أذكار التسبيح ^([232]ccxxxii) ، وبذلك يتضح معنى السجود في هذه الآية ، وتنظم أقوال العلماء فيها في أربعة أقوال ، وهي :

القول الأول : مارواه البخاري (ت256هـ) في صحيحه عن ابن عباس (ت68هـ) رضي الله عنهما أنه قال : ((أمره أن يسبح في أدبار الصلوات كلها يعني قوله : { وَأَدْبَارَ السُّجُودِ })) ^([233]ccxxxiii) .

فالسجود هو جميع الصلوات المكتوبات ^([234]ccxxxiv) ، والتسبيح هو التسبيح باللسان ، وقد ورد عن النبي ﷺ التسبيح في دبر كل صلاة ولم يذكر أنه تفسير للآية ^([235]ccxxxv) ، وجاء ذلك في أحاديث كثيرة ، منها قوله عليه الصلاة والسلام : ((من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ، وحمد الله ثلاثا وثلاثين ، وكبر الله ثلاثا وثلاثين ، فتلك تسعة وتسعون ، وقال تمام المائة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - عُفرت له خطاياهم وإن كانت مثل زبد البحر)) ^([236]ccxxxvi) .
القول الثاني : أن المراد بقوله تعالى : { وَأَدْبَارَ السُّجُودِ } :

هما الركعتان بعد المغرب فالسجود في هذه الآية معناه صلاة المغرب وسمي التسبيح صلاة ، لأنه تنزيه لله عما لا يليق به ، والصلاة تشتمل على ذلك ، من ذكر وقرآن وتسبيح كلها تنزيه لله تعالى ^{[237]ccxxxvii} أما سبب تسمية الصلاة سجوداً فقد سبق ذلك في مقدمة البحث وتضاعيفه .

والقول بأنه الركعتان بعد صلاة المغرب مروى عن جماعة من الصحابة والتابعين ، منهم عمر (ت 23 هـ) وعلي (ت 40 هـ) وابن عباس (ت 68 هـ) رضي الله عنهم ، ومجاهد (ت 104 هـ) والحسن (ت 110 هـ) وقتادة (ت 118 هـ) وغيرهم ^{[238]ccxxxviii} وهو اختيار ابن جرير (ت 310 هـ) ، حيث قال رحمه الله : ((وأولى الأقوال في ذلك بالصحة ، قول من قال . هما الركعتان بعد المغرب ، لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك)) ^{[23]ccxxxix} . [9]

وُروى ذلك مرفوعاً ، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال لي النبي ﷺ : ((ابن عباس ركعتان بعد المغرب أدبار السجود)) ^{[240]ccxli} ولو صح هذا الحديث لوجب المصير إليه ، لكنه ضعيف كما نص عليه ابن حجر ^{[241]ccxli} (ت 852 هـ) .

القول الثالث : أن المراد بقوله تعالى : { وَأَذْبَارَ السُّجُودِ } النوافل بعد المفروضات ، قاله ابن زيد ^{[242]ccxliii} ، وقواه ابن جرير (ت 310 هـ) بقوله رحمه الله : ((لأن الله جل ثناؤه لم يخص بذلك صلاة دون صلاة بل عمَّ أدبار الصلوات كلها فقال : { وَأَذْبَارَ السُّجُودِ })) ^{[243]ccxliv} .

القول الرابع : حمل الآية على ظاهرها ، وهو ما ذكره الجصاص في أحكامه : ((إذا وضعت جبهتك على الأرض أن تسبح ثلاثاً)) ^{[244]ccxlv} ، واعتباره قولاً رابعاً في جانب الأقوال السابقة فيه تجوُّز إذ لم أعر عليه في مصدر آخر ، بل نصَّ الآية يقتضي أن يكون عقب السجود ، وليس في السجود نفسه .

ورجح بعض المحققين القول الأول ^{[245]ccxlvi} ، وهو الذي رواه البخاري (ت 256 هـ) عن ابن عباس رضي الله عنه (ت 68 هـ) رضي الله عنهما ، وهو الموائم لوقت نزول السورة لأن صلاة المغرب لم تفرض بعد ، فحَمِلُ التسبيح باللسان على عموم أدبار الصلوات هو الأولى ، أما القول الثاني ، وهو تخصيص ذلك بصلاة المغرب فقد تعقَّبَه الطبري (ت 310 هـ) بقوله رحمه الله :

((ولم تقم - بأنه معنيّ به دبر صلاة دون صلاة - حجة يجب التسليم لها من خبر ولا عقل))^{[246]ccxlvii} ، وأما القول الثالث فيمكن أن يُتعبق بأن بعض المفروضات لا نافلة بعدها . والله أعلم .

4. 4. قوله تعالى : { فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِغْ مِنْهُمْ آيْمًا أَوْ كَفُورًا (24) وَادْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (25) وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا } (الإنسان/24-26) : قوله تعالى : { بُكْرَةً وَأَصِيلًا } : ((أي أول النهار وآخره))^{[247]ccxlviii} ، والمقصود استغراق جميع وقت النهار ، وقيل : { بُكْرَةً } : صلاة الصبح ، { وَأَصِيلًا } : صلاة الظهر والعصر^{[248]ccxlviii} .

والمقصود بالسجود في الآية الصلاة دون خلاف ، إلا أن منهم من خصصها بصلاة المغرب والعشاء ، والأولى العموم ، إذ لم يرد خبر يجب التسليم به ، ولا سيما أن هذه الآيات مكية ، والظاهر أنها قبل فرض الصلوات الخمس كما سبق في الآية الماضية^{[249]ccxlix} .

واقتران التسيب بالصلاة في هذه الآية والآيات التي سبق التعليق عليها فيه دلالة على أنها مما يعين على الصبر المأمور به .

5. 5. قوله تعالى : { كَلَّا لَا تُطِغُهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ } (العلق/19) : فسر أكثر أهل العلم السجود في هذه الآية بالأمر بالصلاة ، أي صلّ لله^{[250]ccli} ، ويؤيده قوله تعالى قبل هذه الآية : { أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى (9) عَبْدًا إِذَا صَلَّى } (الآية/9-10) ، وكذلك مارواه البخاري (ت256هـ) في صحيحه قال أبو جهل : لئن رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لأطأن عنقه ، فبلغ النبي ﷺ ، فقال : ((لو فعل لأخذته الملائكة))^{[251]cclii} ، والظاهر أن هذه الصلاة قبل فرض الصلوات الخمس ، لأنها من أوائل ما نزل من المكي ، وكان الإسراء وفرض الصلوات الخمس قبل الهجرة بعام ، حيث كانت الصلاة المفروضة قبل الإسراء ثنتان : قبل طلوع الشمس في وقت الفجر ، وقبل الغروب في وقت العصر^{[252]ccliii} . وهذا القول هو الأظهر ، وهذا يتفق مع معاني الآيات الأخرى الواردة في هذا الباب في حق الرسول ﷺ ، حيث اتضح الراجح فيما سبق من الآيات من معاني السجود هو الصلاة . والله أعلم . ومن العلماء من حمل السجود هنا على ظاهره^{[253]ccliiii} ، وهو السجود الشرعي ، وهذا القول قريب من سابقه ، لأن السجود جزء من الصلاة ، وهذه الآية معدودة في سجدة التلاوة عند جماعة من أهل العلم^{[254]ccliiii} ، وذلك مرجح لهذا المعنى . وقيل : بل المراد من السجود هنا الخضوع^{[255]ccliiii} ، وهو قول بعيد ، لا يساعده أثر ولا نظر .

ب - ما جاء في سجود أمة محمد ﷺ :

1.1. 1. قال الله تعالى : { فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ } (النساء/102) .
 2.2. 2. وقال الله تعالى : { وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا } (الفرقان/64) .
 3.3. 3. وقال الله تعالى : { إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ } (السجدة/15) .

4.4. 4. وقال الله تعالى : (أَمَّنْ هُوَ قَائِمٌ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ) (الزمر/9) .
 تضمنت الآية الأولى صلاة الخوف ، وأما بقية الآيات فهي ثناء على المؤمنين بخصال أعمالهم وخيارها من الإيمان بالله والسجود لوجهه وقيام الليل في صلاتهم .

ولا بد من إلقاء الضوء على كل آية ليستبين المراد من السجود فيها أهو السجود الشرعي أم أن المقصود منه الصلاة أو صلاة بعينها ، أم هو الركوع ؟

1.1. 1. قوله تعالى : { فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ } (النساء/102) قال ابن عطية ت541هـ) (الضمير في { سَجَدُوا } للطائفة المصلية ، والمعنى فإذا سجدوا معك الركعة الأولى فلينصرفوا ، هذا على بعض الهيئات المروية ، وقيل المعنى : فإذا سجدوا ركعة القضاء) ([256]ccvi) ، فعلى المعنى الأول يكون المراد بالسجود ظاهره ، وهو السجود الشرعي ([257]ccvii)

، وذلك أن هذه الطائفة إذا فرغت من سجدي ركعتها التي صلت مع النبي ﷺ مضت إلى موقف أصحابها بإزاء العدو ، وعليها بقية صلاتها ([258]ccviii) ، وعلى المعنى الثاني يكون المراد بالسجود الصلاة ، (تأويله فإذا صلوا ففرغوا من صلاتهم فليكونوا من ورائكم) ([259]cclix) ، وهذا المعنى هو الراجح وعليه جمهور العلماء ، وهو اختيار الطبري (ت310هـ) ، وبه أخذ مالك (ت179هـ) والشافعي (ت204هـ) وأحمد ([260]ccix) (ت241هـ) وكون المراد بالسجود في الآية هو الصلاة لأنه أشد موافقة لسياق الآية ، إذ يقول الله تعالى بعده : { وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ } ، فدل ذلك على أن الطائفة الأخرى لم تشرع في الصلاة إلا بعد صلاة الطائفة الأولى ومفهومه أن الطائفة الأولى قد صلت جميع صلاتها ([261]ccxi) ، كما في صلاة الرسول ﷺ في غزوة ذات الرِّقَاع ((أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو ، فصلى بالتي معه ركعة ، ثم ثبت قائما ، وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصبقوا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ، ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ، ثم سلم بهم)) ([262]ccxii) ، قال مالك (ت179هـ) : ((وذلك أحسن ما سمعت في صلاة الخوف)) ([263]ccxiii)

وهذه الهيئة أحوط للصلاة ، فإن كل طائفة تأتي بصلاتها متوالية ([264]ccxiv) ، وهي أبلغ في حراسة العدو ([265]ccxv)

2.2. 2. قوله تعالى : { وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا } (الفرقان/64) : المبيت : إدراك الليل ([266]ccxvi) ، ومعنى { يَبِيتُونَ } في الآية : يصلون ([267]ccxvii) ، والسجود والقيام على ظاهرهما ([268]ccxviii) ، (يراوون بين سجود في صلاتهم وقيام) ([269]ccxix) ، وفي ذكرهما دون سائر أفعال الصلاة تنويه بهما ، وتقديم { سُجَّدًا } وإن كان فعله بعد القيام لفضل السجود ، ولأجل فواصل أي السورة ([270]ccxx) ، والآية من الاحتياك ، فذكر السجود دليل على الركوع ، والقيام دليل على القعود ، أي سجدا وركعا وقيامًا وقعودا ([271]ccxxi)

قال الفراء (ت 207 هـ) : ((جاء في التفسير أن من قرأ شيئاً من القرآن في صلاة وإن قلت فقد بات ساجداً وقائماً ، وذكر أنهما الركعتان بعد المغرب وبعد العشاء ركعتان)) ([272]cclxxii) ، ومنهم من أدخل فريضة العشاء ، وقيل الشفع والوتر ، والأولى أنه وصف لعباد الرحمن بإحياء الليل أو أكثره . ([273]cclxxiii) ، ([274]cclxxiv) .
3. قوله تعالى : { إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ } (السجدة / 15) :

اختلف في المراد بالسجود في هذه الآية ، فذهب الجمهور إلى أن المعنى خروا سجداً لله على وجوههم ([275]cclxxv) ، والخروج هو السقوط والهوي إلى الأرض كما سبق ([276]cclxxvi) ، وهذا السجود يتناول سجود التلاوة وسجود الصلاة فليس هو مختصاً بسجود التلاوة ، كما قرره ابن تيمية ([277]cclxxvii) (ت 728 هـ) رحمه الله ، لأن قوله تعالى في الآية { بِآيَاتِنَا } ليس يعني بها آيات السجود فقط بل جميع القرآن .

وقد أجمع العلماء على السجود في هذه الآية ، تأسياً بمن أثنى الله عليهم في هذه الآية ، خلافاً لما يصنع الكفرة من الإعراض عند التذكير ([278]cclxxviii) .

قال ابن عطية (ت 541 هـ) : ((وقال ابن عباس رضي الله عنهما : السجود هنا بمعنى الركوع ، وقد روي عن ابن جريج ومجاهد أن هذه الآية نزلت بسبب قوم من المنافقين كانوا إذا أقيمت الصلاة خرجوا من المسجد ، فكان الركوع يقصد من هذا ، ويلزم على هذا أن تكون الآية مدنية ، وأيضاً فمن مذهب ابن عباس رضي الله عنهما أن القارئ للسجدة يركع ، واستدل بقوله : { وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ })) ([279]cclxxix) .

ولم أقف على قول ابن عباس (ت 68 هـ) رضي الله عنهما مسنداً فيما فتشت فيه من المصادر ، وما أورده من سبب نزول الآية ذكره الطبري ([280]cclxxx) (ت 310 هـ) عن حجاج (ت 206 هـ) عن ابن جريج (ت 150 هـ) ، ولم يسنده أيضاً ، وحمل قول ابن عباس رضي الله عنهما عليه لا يتجده ، بل مقتضى سبب النزول هذا يفيد أن معنى السجود في الآية هو الصلاة ، ولهذا قال الفراء (ت 207 هـ) : ((كان المنافقون إذا نودي بالصلاة ، فإن خَفُوا عين أعين المسلمين تركوها ، فأنزل الله : { إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا } ، إذا نودي إلى الصلاة أتوها فركعوا وسجدوا غير مستكبرين)) ([281]cclxxxii) ، ولخص ابن الجوزي (ت 597 هـ) هذا القول ونصه : ((وقيل المعنى : إنما يؤمن بفرائضنا من الصلوات الخمس الذين إذا ذكروا بها بالأذان والإقامة خروا سجداً)) ([282]cclxxxiii) ، وأما ما ذكره من مذهب ابن عباس رضي الله عنهما في سجود التلاوة واستدل به فدلالته غير ظاهرة في تفسير الآية ، ولذلك لم يرتضه الألويسي ([283]cclxxxiii) (ت 1270 هـ) .

والراجح في تفسير الآية ما ذهب إليه الجمهور ، ولفظة { خر } تقتضي ذلك ، ومن ثم كان هذا الموضوع من عزائم السجود ([284]cclxxxiv) والله أعلم .

4. قوله تعالى : { أَمَّنْ هُوَ قَائِمٌ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ } (الزمر / 9) :
((القنوت : لزوم الطاعة مع الخضوع)) ([285]cclxxxv) .

{ وَأَنَاءَ اللَّيْلِ } : ساعاته ([286]cclxxxvi) .
{ يَحْذَرُ الْآخِرَةَ } : أي ((يحذر عذاب الآخرة)) ([287]cclxxxvii) .
وهذه الآية مثل الآية التي سبق الكلام عنها في سورة الفرقان قبل الآية السابقة ، فالسجود على معناه الشرعي ،

والمعنى : ((أمن هو يقنت أثناء الليل ساجدا طورا وقائما طورا ،
فهما حال من قانت)) ([288]cclxxxviii) ، وما ذكر في آية الفرقان من
التنويه بالسجود والقيام ، وفضل السجود على القيام ،
والاحتباك يجري في هذه الآية كذلك .

ج- الركوع مفردا :
قال الله تعالى : { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ
يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ } (المائدة/55) :
جاء في المراد بالركوع في هذه الآية ثلاثة أقوال : الخشوع ،
الصلاة ، الركوع الشرعي ، والذي جرى عليه كثير من المحققين
أنه الخشوع ، وهو أحد معاني الركوع المعبرة التي سبق الكلام
عنها في أول البحث ، والمعنى أنهم يقيمون الصلاة ويؤتون
الزكاة في حال الركوع وهو الخشوع والإخبات والتواضع لله
تعالى ([289]cclxxxix) ، وهذا كقوله تعالى : { وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا
وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاغِبُونَ } (المؤمنون/60) .
والقول الآخر : أن المراد به الصلاة ، ((ومعناها وصفهم بتكثير
الصلاة ، وخص الركوع بالذكر لكونه من أعظم أركان الصلاة))
([290]ccxc) ، ولما كان يلزم في هذا القول تكرير الصلاة لقوله
تعالى : { يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ } قبله لزم توجيه ذلك فقيل : التكرير
على سبيل التوكيد ([291]ccxc) ، وقيل الركوع صلاة التطوع ([29]ccxcii)

والقول الثالث : أنه نفس الركوع ، وهو الركوع الشرعي ،
والمعنى يؤتون الزكاة في حال ركوعهم في الصلاة ([293]ccxciii) ،
قيل : نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب (ت40هـ) رضي
الله عنه تصدق وهو راكع والصواب عند كثير من المحققين أن
هذا المعنى غير مستقيم ([294]ccxciv) ، وأن الخبر الوارد عن علي
رضي الله عنه لا يصح منه شيء ، قال ابن كثير (ت774هـ) : ((
وليس يصح شيء منها بالكلية لصعف أسانيدها وجهالة رجالها))
([295]ccxcv)

د- الركوع والسجود معا :
1. قال الله تعالى { التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ
السَّائِحُونَ الرَّكَعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ } (التوبة/112)
2. وقال الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا
وَاسْجُدُوا وَعْبُدُوا رَبَّكُمُ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } (الحج/
77) .
3. وقال الله تعالى : { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ
أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا
مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ } (الفتح/29) .

اجتمع وصف المؤمنين بالركوع والسجود في كل آية من
الآيات السابقة ، وتلك منقبة لهذه الأمة جعلت لها سمة من بين
الأمم في الدنيا والآخرة ، ومن ثم جاء التحريض عليها في تلك
الآيات الكريمة .

قوله تعالى : { التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ
الرَّكَعُونَ السَّاجِدُونَ } (التوبة/112) : { السَّائِحُونَ } : قال

الرجاج : ((وقوله : { السَّائِحُونَ } في قول أهل اللغة والتفسير جميعا : الصائمون))^{[296]ccxcvi} ، وقيل المجاهدون ، وقيل طلاب العلم وقيل المهاجرون^{[297]ccxcvii} .
والركوع والسجود في الآية على معناهما الشرعي^{[298]ccxcviii} ، أي الراكعون في صلاتهم ، الساجدون فيها^{[299]ccxcix} ، إذ لا تخلو الصلوات المفروضة من الركوع والسجود^{[300]ccc} ، ولذلك فسرهما بعضهم بالصلاة المفروضة^{[301]ccci} ، قال ابن عطية (41هـ) : ((ولكن لا يختلف في أن من يكثر من النوافل هو أدخل في الاسم وأغرق في الاتصاف))^{[302]cccii} .
فتحصّل من ذلك أن في معنى الركوع والسجود في الآية ثلاث معان ، وهي :

1. 1. معناهما الشرعي .
2. 2. الصلوات المفروضة .
3. 3. الصلوات المفروضة والنوافل .

وجميعها معان متقاربة ، وإنما خص الركوع والسجود من بين أفعال الصلاة لأن سائر أشكال المصلي موافق للعادة عداهما فبهما يتبين الفضل بين المصلي وغيره^{[303]ccciii} ، ((وهذا الوصف يفيد التذكير بهذه الهيئة وتمثيلها للقارئ والسامع))^{[304]ccciv} لمكانتهما البالغتين في الصلاة حيث يكمن فيهما

الخشوع والتذلل لله رب العالمين .
2. 2. قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ } (الحج / 77) :
الظاهر أن المراد بالركوع والسجود على الحقيقة الشرعية ، أي اقصدوا بركوعكم وسجودكم وجه الإله ووجهه^{[305]cccv} ، قال الفراء (ت 207هـ) : ((وقوله { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا } : كان الناس يسجدون بلا ركوع ، فأمروا أن تكون صلاتهم بركوع قبل السجود))^{[306]cccvi} .

ومن العلماء من قال : إن معناهما صلوا ، لأن الصلاة لا تكون إلا بالركوع والسجود ، والمراد أن مجموعهما كذلك^{[307]cccvii} ، وهو لا يختلف عن المعنى السابق .

قال البقاعي (ت 885هـ) : ((وخص هذين الركنين في التعبير عن الصلاة بهما لأنهما _ لمخالفتها الهيئات المعتادة _ هما الدالان على الخضوع ، فحسن التعبير بهما عنها جدا في السورة التي جمعت جميع الفرق الذين فيهم من يستقبح _ لما غلب عليه من العتو _ بعض الهيئات الدالة على ذلك))^{[308]cccviii} ، وسيأتي ذكر بعض هؤلاء المعاندين في المبحث الثاني .

وقيل : المعنى ((اخضعوا لله تعالى وخُروا له سجدا))^{[309]cccix} وهذا القول لا يعول عليه ، لأن فيه تفريفا بين معني الركوع والسجود بلا مستند ، وفيه تكرار لقوله تعالى بعده : { وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ } ، الذي معناه : ((ودلوا لربكم واخلعوا له بالطاعة))^{[3]ccc}

ولعلّ الداعي إلى هذا القول الضعيف التأكيد على كون هذه الآية من مواضع سجدة التلاوة ، حيث اختلف العلماء فيها ، فذهب الشافعي (ت204 هـ) وأحمد (ت241 هـ) وآخرون إلى عدّها من السجّات ، وهذا يتمشى مع من قال أن الركوع والسجود على حقيقتهما الشرعية^([311]cccxi) ، وذهب أبو حنيفة (ت150 هـ) ومالك (ت179 هـ) إلى عدم عدّها ، وهذا يتمشى مع من حمل الآية على الصلاة حيث جمع فيها بين الركوع والسجود^([312]cccxi) ، والراجح عدّها ضمن سجدة التلاوة ، لما رواه أحمد (ت241 هـ) في مسنده عن عقبة بن عامر (ت58 هـ) رضي الله عنه أنه قال : قلت يا رسول الله : أفضّلت سورة الحج على سائر القرآن بسجدة ؟ قال : ((نعم ، فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما))^([313]ccciii) .

3. قوله تعالى : { مُخَمَّدٌ رَسُوْلُ اللهِ وَالَّذِيْنَ مَعَهُ اَشْيَاءٌ عَلٰى الْكُفٰرٍ رُحَمَآءٌ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُوْنَ فَضْلًا مِّنَ اللهِ وَرِضْوَانًا سِيْمَاهُمْ فِي وُجُوْهِهِمْ مِّنْ اَثْرِ السُّجُوْدِ } . (الفتح/29) : تضمنت هذه الآية وصفا لجميع الصحابة رضي الله عنهم^([314]ccciv) ومعنى قوله تعالى : { تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا } : أي ترى هاتين الحالتين كثيرا فيهم^([315]cccv) ، فهما على معناهما الشرعي ، ومن العلماء من فسرها معا بالصلاة^([316]cccvi) ، فيتمحض الفعلان للصلاة ، والمؤدى واحد ، لأن الركوع والسجود لا يكونان إلا في صلاة ، وهما أبين هينات المصلي ، والتعبير بالمضارع في { تَرَاهُمْ } يدل على استمرارهم على ذلك وكثرته منهم رضي الله عنهم^([317]cccvii) .

وكذلك اختلفت عبارات السلف في قوله تعالى : { مِنْ اَثْرِ السُّجُوْدِ } ، فمنهم من ذكر أنه السجود المعروف ، ومنهم من عبر بالصلاة^([318]cccviii) ، ولا تضاد بينهما ، ثم اختلفوا في { سِيْمَاهُمْ } هل هي في الدنيا أو في الآخرة ، والأولى العموم ، كما قال الطبري (ت310 هـ) : ((وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال : إن الله تعالى ذكره أخبرنا أن سيما هؤلاء القوم الذين وصف صفتهم في وجوههم من أثر السجود ، ولم يخص ذلك على وقت دون وقت ، وإذ كان ذلك كذلك ، فذلك على كل الأوقات ، فكان سيماهم الذي كانوا يعرفون به في الدنيا أثر الإسلام ، وذلك خشوعه وهديه وزهده وسمته ، وأثار أداء فرائضه وتطوّعه ، وفي الآخرة ما أخبر أنهم يعرفون به ، وذلك الغرّة في الوجه ، والتحيل في الأيدي والأرجل من أثر الوضوء ، وبياض الوجوه من أثر السجود))^([319]cccix) فلم تكن سيماهم حسية فحسب ، وليس المراد أنهم يتكلمون إظهار ذلك على وجوههم ، ولكنه يحصل من غير تعمل ولا قصد رياء^([320]cccxx) .

ثاني عشر - سجود الكفار وركوعهم :

لقد أنحى الله تعالى ذكره على الكافرين بالله الجاحدين لنعمه بأساليب متعددة في كتابه العظيم ، إذ كان من حق الله عليهم الذي خلقهم وما يعملون أن يشكروا له ويسجدوا ويركعوا خشية وخضوعا ، لقد استجاب سائر المخلوقات حتى ظل الكافر ، الكل سجد تسبيحا لله واعترافا بفضله ، فلماذا أبى الكافرون ؟ إنه الاستنكاف والاستكبار عن الحق ، أسوة بإبليس اللعين .
والقرآن الكريم يبين موقف الكافرين في ذلك في سبعة مواضع من السور المكية^([321]cccxi) ، وكلها بلفظ السجود إلا موضعا واحدا عبر فيه بالركوع ، وقد تناولت تلكم الآيات جميع أحوالهم ، فكما صورت عنادهم في الدنيا كشفت الحجاب عن عاقبتهم في الآخرة وهو يحاولون السجود فلا يستطيعون .

ويمكن أن تنتظم المواضع السبعة في مجموعتين ، إحداهما فيما كان معدودا في سجدة التلاوة ، والأخرى ما ليس منها ، وتفصيل ذلك فيما يلي :

المجموعة الأولى :

1. 1. قوله تعالى : { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَانُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا } (الفرقان/60) .
2. 2. قوله تعالى : { أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ (25) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ } (النمل/25-26) .
3. 3. قوله تعالى : { وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ } (فصلت/37) .
4. 4. قوله تعالى : { فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا } (النجم/62)

5. 5. قوله تعالى : { فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (20) وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ } (الانشقاق/20-21) .

تضمنت هذه الآيات ذم من سجد لغير الله أو امتنع عن السجود لغير الله ، كما تضمنت أوامر صريحة ومطلقة بالسجود لله تعالى وحده ، فسجدة الفرقان خبر مقرون بدم من أمر بالسجود فلم يسجد ، وكذلك سجدة النمل ^([322]cccxxii) ، وقرأ أبو جعفر (ت13 هـ) والكسائي (ت189 هـ) ويعقوب (ت205 هـ) في رواية رؤيس (ت238 هـ) { أَلَا يَسْجُدُوا } بتخفيف اللام على الأمر والمعنى ألا يا هؤلاء اسجدوا ^([323]cccxxiii) ، وفي فصلت نهى وأمر صريحان : نهى عن السجود للشمس والقمر ، وأمر بتخصيص السجود لله وحده ، والنجم أمر صريح ^([324]cccxxiv) ، والانشقاق تعجب يقتضي الأمر بالسجود ^([325]cccxxv) ، ولهذا شرع سجود التلاوة في المواضع الخمسة ^([326]cccxxvi) - على اختلاف بين الفقهاء في بعضها - امتثالا لأمر الله ومخالفة للكافرين .

وبناء على ما تقرر في أول البحث أن الأصل حمل الألفاظ على حقائقها الشرعية فإن المراد بالسجود في المواضع الخمسة هو السجود على الوجه ، لكن اختلف المفسرون في بعضها ، حيث حُمل بعضها على الصلاة ، والبعض الآخر على الخضوع ، وسألني الصوء على كل موضع على حدة فيما يلي :

1. 1. قوله تعالى : { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَانُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا } (الفرقان/60) : الظاهر حمل السجود على معناه الشرعي المعروف ، ومنهم من حمله على الصلاة ^([327]cccxxvii) ، وليس ثمة ما يلجئ إلى ذلك ، وقد ضعفه ابن تيمية ^([328]cccxxviii) ، ومنهم من حمله على سجود الاعتراف له بالوحدانية ^([329]cccxxix) ، وهو بمعنى الخضوع والخشوع ، لأن مسألة تكليف الكفار بفروع الشريعة لا طائل تحتها ^([330]cccxxx) ، والأظهر أن هذا الموضع على معناه الشرعي ، وأما مسألة مخاطبة الكفار بالفروع ففيها خلاف مشهور بين العلماء ، وعلى القول بأنهم غير مخاطبين فإن ذلك يطرد في بقية المواضع الخمسة ، ولم يقل أحد بذلك ، فبقي هذا الموضع على الأصل الشرعي ، ومما يدل على ذلك أن العلماء اتفقوا على أن هذه السجدة التي في الفرقان مشروع السجود عندها دون خلاف ^([331]cccxxxi) ، وقال الضحاك (ت105 هـ) : ((سجدة رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعثمان بن مظعون وعمر بن عنبسه ، فرأهم المشركون فأخذوا في ناحية المسجد يستهزؤون فهذا المراد بقوله : { وَزَادَهُمْ نُفُورًا } ^([332]cccxxxii) (الفرقان/60) .

2. 2. قوله تعالى : { أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ (25) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ } (النمل/25-26) : قوله تعالى { أَلَّا } : سبق ذكر قراءة التخفيف ووجهها ، وأما قراءة الباقيين بتشديد الألفي ((بمعنى : وزين لهم الشيطان أعمالهم لتلا يسجدوا لله))^{[333]cccxxxiii} وهو موضع سجدة تلاوة على القراءتين خلافا للزجاج ومن تابعه حيث قصروا السجود على وجه التخفيف لأنه للأمر ، والعمل على السجدة على القرائتين ، لأن التشديد ذم للتارك للسجود ، والله هو الحقيق بالسجود^{[334]cccxxxiv} ، قال ابن عطية (ت541هـ) : ((وتحتمل قراءة من شدد { أَلَّا } أن نجعلها بمعنى التحضيض ، ويقدر هذا النداء بعدها ، ويحى في الكلام إضمار كبير ، ولكنه متجه))^{[335]cccxxxv} ، ويؤيد هذا التوجيه قراءة الأعمش ((هلا يسجدون))^{[336]cccxxxvi} ، وهي قراءة شاذة لمخالفتها الرسم .

قوله تعالى { الْخَبَاءَ } : ((المخبوء في السموات والأرض من حيث في السماء ، ونبات في الأرض ، ونحو ذلك))^{[337]cccxxxvii} . وقد جاءت هذه القصة في سياق قصة هدهد سليمان عن بلقيس ملكة سبأ ، وكانت هي وقومها يعبدون الشمس ويسجدون لها وكانوا من الصابئة ، وقيل : إنهم مجوس ، وقيل غير ذلك^{[338]cccxxxviii} .

قال ابن تيمية : ((والشمس أعظم ما يرى في علم الشهادة ، وأعمه نفعاً وتأثيراً ، فالنهي عن السجود لها نهى عما هو دونها بطريق الأولى من الكواكب والأشجار ، وغير ذلك))^{[339]cccxxxix} . ولم يقع بين العلماء اختلاف في تفسير السجود في هذه السورة فهو على أصله المعروف من السجود على الوجه^{[34]cccxi} ⁽¹⁰⁾ ، وقد سبق أنها من مواضع سجود التلاوة .

3. 3. قوله تعالى : { وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ } (فصلت/37) : تدل هذه الآية على أن السجود للخالق لا للمخلوق مهما عظم قدره ونفعه ، بل السجود لمن أبدعه وسخره فالشمس والقمر من أحسن الأجرام المشاهدة في العالم وأعمها نفعاً ، ومع هذا لم يؤذن بالسجود لهما ، فغيرهما من المخلوقات من باب أولى^{[341]cccxli} . وفي هذا الموضع آية سجدة بلا خلاف^{[342]cccxliv} .

وجمهور العلماء على أن معنى السجود على ظاهره ، وهو السجود على الوجه ، وحمل بعضهم الأمر في قوله تعالى : { وَاسْجُدُوا لِلَّهِ } في هذه السورة على صلاة كسوف الشمس والقمر لما يظهر فيهما من التغيير والنقص المنزه عنه الخالق المعبود سبحانه وتعالى^{[343]cccxliv} ، وينبغي أن يكون هذا استنباطاً فقهياً وليس تفسيراً للآية . والله أعلم .

4. 4. قوله تعالى : { فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا } (النجم/62) : جرى أكثر المفسرين على أن السجود على ظاهره الشرعي واختلفوا في المراد منه ، فمنهم من حمله على سجود التلاوة ، ومنهم من حمله على سجود الصلاة^{[344]cccxliv} ، واختار الأول ابن تيمية^{[345]cccxliv} (ت728هـ) واختار الثاني الطبري^{[346]cccxlv} (ت310هـ) ، والأظهر أنه سجود تلاوة ، حيث جاء قبله قوله تعالى : { أَقِمْنَ هَذَا الْحَدِيثَ تَعَجُّبُونَ (59) } ، وهو القرآن الكريم من غير خلاف ، حيث يقتضي أن سماعه سبب الأمر بالسجود^{[347]cccxlvi} ، ولأن النبي ﷺ قرأ سورة النجم فسجد فيها ، وسجد من كان معه ، وليس هو سجود الصلاة^{[348]cccxlvi} ، ولهذا اعتبر هذا الموضع سجدة في قول أكثر أهل العلم^{[34]cccxliv} .

ومن العلماء من فسر الأمر بالسجود في هذه الآية بالصلاة المفروضة ^([350]cccl) ، لأنها شعار الإسلام ^([351]cccli) ، وحمله بعضهم على الأصل اللغوي وهو الخشوع والخضوع ^([352]cccliii) ، والأولى تفسير الآية على الأصل الشرعي ، إذ لا مانع منه .
وقوله تعالى : { وَاعْبُدُوا } هو من عطف العام على الخاص ، واللام في { لِلَّهِ } لام الاختصاص ، وتفيد اختصاص الله تعالى بذلك دون غيره ^([353]cccliii) .

5. 5. قوله تعالى : { فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (20) وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ } (الانشقاق/20-21) :
ورد في المراد من السجود في هذه الآية ثلاثة أقوال هي :
القول الأول : لا يصلون ، وهو المنقول عن مفسري السلف كابن السائب رضي الله عنه وعطاء ^([354]cccliv) (ت 114 هـ) .
الثاني : لا يخضعون ولا يستكبنون ، وهو قول الطبري (ت 310 هـ) (الزمخشري)
(ت 538 هـ) وآخرين ، وعزاه أبو حيان (ت 754 هـ) والآلوسي (ت 1270 هـ) إلى قنادة (ت 118 هـ) ولم أقف عليه مسنداً ^([355]ccclv) .

الثالث : أنه سجود التلاوة ، وهو السجود الشرعي ، قال أبو حيان (ت 754 هـ) : ((وقال عكرمة : لا يباشرون بجباههم المصلى)) ^([356]ccclvi) .
والحق أن لكل قول من هذه الأقوال الثلاثة وجهة واعتباراً ، أما القول الأول فهو قول السلف ، وعليه عامة العلماء ، كما قال ابن تيمية ^([357]ccclvii) (ت 728 هـ) ، وذلك أن الصلاة تشتمل على تلاوة وسجود ، وهو ما تضمنته الآية الكريمة التي نحن بصددنا ، قال ابن تيمية (ت 728 هـ) : ((وهذه الآية توجب على من قرئ عليه القرآن أن يسجد ، فإن قرئ عليه خارج الصلاة فعليه أن يسجد قريباً إذا حضرت وقت الصلاة ، فإنه ما من ساعة يقرأ عليه فيها القرآن إلا وهو وقت صلاة مفروضة ، فعليه أن يصلحها ، إذ بينه وبين وقت الصلاة المفروضة أقل من نصف يوم ، فإذا لم يصلح فهو ممن إذا قرئ عليه القرآن لا يسجد ، فإذا قرئ عليه القرآن في الصلاة فعليه أن يسجد سجدة يختر فيها من قيام ، وسجدة يخر فيها من قعود ...)) ^([358]ccclviii) .

وأما القول الثاني فقد اعتمده جيلان من جبال العلم والتفسير ، وهما الطبري (ت 310 هـ) والزمخشري (ت 538 هـ) واختاره القاضي أبو يعلى (ت 458 هـ) ، قال : ((وقد احتج بها قوم على وجوب سجود التلاوة ، وليس فيها دلالة على ذلك ، وإنما المعنى لا يخشعون ، ألا ترى أنه أضاف السجود إلى جميع القرآن ، والسجود يختص بمواضع منه)) ^([359]ccclix) والصواب أن فيها دلالة على ذلك حيث سجد فيها رسول الله ﷺ كما ثبت في صحيح مسلم ((أن أبا هريرة قرأ لهم إذا السماء انشقت فسجد فيها ، فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها)) ^([360]ccclx) .
⁽¹⁰⁾ ، والسجود فيها قول جمهور العلماء كأبي حنيفة (ت 150 هـ) والشافعي (ت 204 هـ) وأحمد بن حنبل (ت 241 هـ) ، وهو قول ابن وهب (ت 197 هـ) من أصحاب مالك (ت 179 هـ) ^([361]ccclxi) .
وأما القول الثالث : فهو الذي يقتضيه ظاهر اللفظ ، وتؤيد سجدة التلاوة ، إذ الصحيح أن هذا الموضع منها ، وقوله جل شأنه : { لَا يَسْجُدُونَ } دون يخضعون ودون يصلون يدل على أن السجود مقصود لنفسه ^([362]ccclxii) ، وعليه فإن المقصود بالقرآن في الآية آيات مخصوصة ، وهذه منها ^([363]ccclxiii) ، والظاهر أن المقصود جميع القرآن إذ لا دليل على التخصيص ، وإنما خصت

هذه بالسجود كسائر آيات السجود لأنها هي الأمرة بالسجود عند قراءة القرآن ، فكان لها الحظ من الأمر بالسجود مع عموم كونها من القرآن الكريم ^{[364]ccclxiv} والأصل في تحديد سجدات التلاوة ما جاءت به السنة .

ولا يخفى ما فيه هذه الأقوال الثلاثة من تقارب وتجانس ، إذ لا تناقض بينها فإن السجود أحد أفعال الصلاة ، وهما يتناولان الخشوع كذلك ، فلا فائدة من سجود ولا صلاة لا خشوع فيهما ، وإذا كان السجود والصلاة ظاهرين ومن أفعال الجوارح فإن الخشوع باطن في القلب مؤثر على الجوارح ، قال البقاعي (ت 885هـ) : (({ لَا يَسْجُدُونَ } : أي يخضعون بالقلب ويتذللون للحق بالسجود اللغوي ، فيسجدون بالقالب السجود الشرعي لتلاوته)) ^{[365]ccclxv}

المجموعة الأخرى في سجود الكفار وركوعهم :

1. 1. قوله تعالى : { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ } (42) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ } (القلم/42-43) .
2. 2. قوله تعالى : { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ازْكُوعُوا لَا يَزْكُوعُونَ } (المرسلات/48) .

روي عن ابن عباس (ت 68هـ) رضي الله عنهما في قوله تعالى : { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ازْكُوعُوا لَا يَزْكُوعُونَ } يقول : يدعون يوم القيامة إلى السجود فلا يستطيعون السجود من أجل أنهم لم يكونوا يسجدون لله في الدنيا ^{[366]ccclxvi} .

وهذا الذي روي عنه رضي الله عنه يعني أن الموضعين السابقين يختص الأمر فيهما بيوم القيامة ، وذلك ظاهر من السياق في سورة القلم حيث صرح الله فيه بهذا اليوم ، وفي الحديث الصحيح : ((يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا)) ^{[367]ccclxvii} ، فالساق هي ساق الرحمن عز وجل كما يليق بجلاله ، يجب الإيمان بها من غير تأويل ولا تشبيه ولا تعطيل ، والسجود هو السجود المعروف على الوجه ، باتفاق المفسرين ^{[368]ccclxviii} ولا سيما أنه جاء في بعض الروايات ((فيخرون سجدًا)) ^{[369]ccclxix} ، وهذا الأمر على جهة التوبيخ والعقوبة ، لأن الآخرة ليست بدار عمل ، وأنه لا تكليف فيها ^{[370]ccclxx} ، وأما من ذهب إلى أن الأمر بذلك في الدنيا حتى لا يتعارض مع كون الآخرة دار تكليف فهو مخالف للجمهور ^{[371]ccclxxi} والسياق ياباه ، والحديث الصحيح يردده .

وأما السجود في الموضع الثاني فجاء فيه ثلاثة معان : السجود الشرعي على الوجه ، الصلوات المكتوبة ، جميع الطاعات والمعنى متقارب ^{[372]ccclxxii} ، غير أن السجود الشرعي هو المتبادر ، وإن كان يقتضي غيره ، وإنما خص بالذكر لشرفه ، ولأنه وقع به امتحانهم في الآخرة ، ولهذا كان الإظهار في موضع الإضمار لزيادة التقرير ^{[373]ccclxxiii} ، ووجه كونه الصلوات المكتوبة لأن السجود جزء منها ، ولقوله تعالى : { وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ } ، قال سعيد بن جبیر (ت 95هـ) : ((المعنى : كانوا يسمعون النداء للصلاة وحي على الفلاح فلا يجيبون)) ^{[374]ccclxxiv} ، ووجه معناه جميع الطاعات أنه على المعنى اللغوي الذي هو الخشوع ، لأنهم كفار و منافقون .

هذا ، وأما ما روي عن ابن عباس (ت 68هـ) رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى : (({ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ازْكُوعُوا لَا يَزْكُوعُونَ } أنه حين يدعون يوم القيامة إلى السجود فلا يستطيعون ^{[37]ccclxxv}) ، ففي ثبوته عنه نظر ، لأنه جاء من طريق عطية العوفي (ت ^[15]) ،

110هـ) وإسناده متكلم فيه ، وطريقه غير مرضية^([376]ccclxxvi) ، ثم إن السياق في سورة المرسلات لا يتسق مع هذا التأويل ، لأن قبله قوله تعالى : {كَلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا} أي في الدنيا^([37]ccclxxvii) ، ولهذا ذهب أكثر العلماء إلى أن الركوع المذكور في سورة المرسلات قيل لهم في الدنيا ومن ثم اختلفوا في معناه ، فذهب مجاهد (ت 104هـ) في آخرين إلى أن المعنى : ((إذا قيل لهم صلوا لا يصلون))^([378]ccclxxviii) - وقال قتادة (ت 118هـ) : إنه الركوع نفسه ، وقال عند تفسيرها : ((عليكم بحسن الركوع))^([379]ccclxxix) ، وذهب الطبري إلى أنه بمعنى الخضوع ونصه : ((وأولى الأقوال في ذلك أن يقال : إن ذلك خبر من الله تعالى ذكره عن هؤلاء القوم المجرمين أنهم كانوا له مخالفين في أمره ونهيه ، لا يأمرون بأمره ولا ينتهون عما نهاهم عنه))^([380]ccclxxx)

والأقوال الثلاثة كلها قريبة بعضها من بعض ، فالركوع جزء من الصلاة ، وإنما خص بالذكر لأن كثيرا من العرب كان يأنف من الركوع ، وفي الحديث أن وفد ثقيف طلبوا من الرسول ﷺ أن لا ينحنوا في الصلاة ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((لا خير في دين لا ركوع فيه))^([381]ccclxxxi) ، وعدّه بعضهم سببا لنزول هذه الآية^([382]ccclxxxii) ، والصواب أنه بعد نزولها ، لأن هذه السورة مكية ، ووفد ثقيف كان بعد غزوة تبوك^([383]ccclxxxiii) ، ومع هذا فإن إبقاء الركوع على حقيقته الشرعية أولى ، وأما من حمل الركوع على الخضوع فهو أعم وأشمل إذ الصلاة شعار الإسلام ، والركوع مما يميز صلاة هذه الأمة عن غيرها من الأمم من اليهود والنصارى ، كما سيأتي في المبحث التالي . والله أعلم .

ثالث عشر - أمر اليهود بالركوع :

قال تعالى : { وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ } . (البقرة/ 43) .
أمر الله بني اسرائيل بالركوع بعد قوله تعالى : { وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ } ، لأن صلاتهم لا ركوع فيها ، قال أبو حيان (ت 754هـ) : ((المشاهد من صلاة اليهود والنصارى خلوها من الركوع ، ... ويحتمل أن يكون ترك الركوع مما غيرته اليهود والنصارى من معالم شريعتهم))^([384]ccclxxxiv) ، وقال برهان الدين البقاعي (ت 85هـ) : ((تتبعت التوراة فلم أراه ذكر فيها الركوع))^([385]cccxxxv) ، وقال في موضع آخر : ((سألت عن صلاة اليهود الآن فأخبرت أنه ليس فيها ركوع))^([386]ccclxxxvi) ، وصرح غير واحد من العلماء بأن صلاتهم لا ركوع فيها^([387]ccclxxxvii) ، وأثناء كتابة هذا البحث سألت من صلاة اليهود والنصارى فأخبرت أنه ليس فيها ركوع ولا سجود ، وإنما هو إيماء ، ولا يبعد أن ذلك مما غيرته اليهود والنصارى في شرع الله .

وفي هذا الأمر تأكيد لليهود المخاطبين على الإنيان بصلاة المسلمين ، كما تضمن قوله تعالى : { مَعَ الرَّاٰكِعِينَ } إيقاعها في جماعة^([388]ccclxxxviii) ، فالمقصود بالركوع في الآية الركوع المعهود لأن الأصل في إطلاق الشرع المعاني الشرعية^([38]ccclxxxix) ، ويمكن أن يراد به الصلاة نفسها ، فعبر عنها بفعل لازم من أفعالها ، وهو الركوع ، وذلك يدل على فريضته فيها^([390]cccxc) .
ومن العلماء من حمل الركوع في الآية على المعنى اللغوي ، وهو الخضوع لله بالطاعة ، والدخول مع المسلمين في الإسلام والانقياد لما يلزمهم في دين الله^([391]cccxc) ، وهذا المعنى قوي اختاره ابن جرير الطبري (ت 310هـ) ، وهو المناسب للسياق ،

فإن هذه الآيات افتتحت تذكر المنعم وذلك في قوله تعالى :
{يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا}
(البقرة/40) ثم اختتمت بالانقياد للمنعم والخضوع له تعالى ،
وما بينهما تكاليف اعتقادية وأهم الأفعال البدنية والمالية^{[3]cccxcii}
^[192] ، ومما يؤكد هذا المعنى قوله تعالى بعده : (وَأَسْتَعِينُوا
بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ) (البقرة/45) ،
ولولا أن الأصل في إطلاق الشرع المعاني الشرعية لكان هذا
المعنى وهو الخشوع مقدما على غيره ، ولا يمنع أن يُراد بقوله
تعالى : { وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ } الخشوع وإنما اختير التعبير
بالركوع للإيماء إلى ما سبقت الإشارة إليه من أن اليهود لا ركوع
في صلاتهم ومن إيقاع الصلاة في جماعة . والله أعلم .
وأما قول ابن العربي (ت543هـ) في الآية : () وقيل : إنه
الانحناء لغةً وذلك يعم الركوع والسجود^{[393]cccxciii}) فلم أقف
عليه إلا عنده رحمه الله ، وفيه شيء من البعد . والله أعلم .

جدول مواضع الركوع والسجود ومعانيهما :
تقريبا لمعاني الركوع والسجود وضعت هذا الجدول حسب
ترتيب أي القرآن الكريم ، وقد راعيت فيه مايلي :
- استيفاء جميع الأقوال ، والإحالة إلى مواضعها في
الخانة الأخيرة من الجدول ، لمعرفة الصحيح منها والضعيف .
- ترتيب الأقوال حسب الأولوية .
- العلامتان (*) في خانة أرقام الآيات تدل على أنها
معدودة في سجدات التلاوة .
- الحرف (ك) أمام رقم الآية يدل على أنها مكية ،
والحرف (د) يدل على أنها مدنية ، وقد اعتمدت في ذلك على
الراجح من خلال الإنقان ، والتحرير والتنوير وما ترجح في أثناء
البحث .
- ما عليها تظليل فهي الآيات التي ورد فيها لفظ
الركوع مجردا أو مع السجود .
- وفي آخر الجدول بعض الإحصائيات التي قد يحتاج
إليها .

م	السورة	الآية	رقمها	معاني الركوع والسجود	موضع ها في البحث
1.	البقرة	(وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا)	د/34	السجود على الوجه . الإنحناء المساوي للركوع الإيماء والخضوع مجرد الخضوع .	ثانيا
2.	البقرة	(وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الرَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ)	د/43	الركوع الشرعي الخضوع . الصلاة . مطلق الانحناء(الركوع)	ثالث عشر

م	السورة	الآية	رقمها	معاني الركوع والسجود	موضعها في البحث
				والسجود).	
3.	البقرة	(فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَاذْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا)	د/58	الركوع (الانحناء) السجود على الوجه . الخشوع .	سابعاً
4.	البقرة	(وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)	د/125	جماعة القوم الراكعين والساجدين لله تعالى . المصلون . جميع المؤمنين .	رابعاً
5.	آل عمران	(يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ)	د/43	(وَاسْجُدِي) المعنى الشرعي ، (وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) : صلي مع المصلين . (وَاسْجُدِي) : المعنى الشرعي ، (وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) : اخشعي مع الخاشعين . السجود والركوع جميعه على المعنى الشرعي . السجود والركوع جميعه بمعنى الصلاة . السجود والركوع جميعه بمعنى الخشوع . (وَاسْجُدِي) : صلي ، (وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) : اشكري مع الشاكرين .	تاسعاً
6.	آل عمران	(مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ)	د/113	السجود الشرعي في الصلاة . الصلاة . الخشوع .	عاشراً
7.	النساء	(فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وِرَائِكُمْ)	د/102	الصلاة . السجود	حادي عشر

م	السورة	الآية	رقمها	معاني الركوع والسجود	موضعها في البحث
				الشرعي في الصلاة .	
8.	النساء	(وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا)	د/154	الركوع (الانحناء) السجود على الوجه . الخشوع .	سابعاً
9.	المائدة	(الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)	د/55	الخشوع . الصلاة . الركوع الشرعي في الصلاة .	حادي عشر
10 .	الأعراف	(ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا)	ك/11	السجود على الوجه . الانحناء المساوي للركوع . الإيماء والخضوع . مجرد الخضوع .	ثانياً
11 .	الأعراف	(وَأَلْفِي السَّحَرَةَ سَاجِدِينَ)	ك/120	السجود على الوجه . الخضوع .	سادساً
12 .	الأعراف	(وَقُولُوا حِطَّةً وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا)	ك/161	الركوع (الانحناء) السجود على الوجه . الخضوع .	سابعاً
13 .	الأعراف	(إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ)	ك/206 **	السجود على الوجه . الصلاة . الخشوع .	ثانياً
14 .	التوبة	(التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ)	د/112	معناها الشرعي . المصلون المفلحون . المصلون النواقل .	حادي عشر
15 .	يوسف	(إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ)	ك/4	مطلق السجود . الخضوع .	خامساً

م	السورة	الآية	رقمها	معاني الركوع والسجود	موضعها في البحث
16 .	يوسف	(وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا)	ك/ 100	السجود على الوجه الانحناء المساوي للركوع الإيماء والخضوع السجود لله على الوجه . مجرد الخضوع .	خامسا
17 .	الرعد	(وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظُلُمًا لَّهُمْ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ)	ك/ 15 **	سجود كل نوع على حسب حاله ، وفيه تفصيل يراجع في موضعه . الخضوع .	أولا
18 .	الحجر	(فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ)	ك/ 30	السجود على الوجه . الانحناء المساوي للركوع الإيماء والخضوع مجرد الخضوع .	ثانيا
19 .	الحجر	(فَسَبَّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ)	ك/ 98	الصلاة . التواضع .	حادي عشر
20 .	النحل	(أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَقَّهُا ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ (48) وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ)	ك/ 48 - 49 **	سجود كل نوع حسب حاله وفيه تفصيل يراجع في موضعه . الخضوع .	أولا
21 .	الإسراء	(وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا)	ك/ 61	السجود على الوجه . الانحناء المساوي للركوع الإيماء والخضوع مجرد الخضوع .	ثانيا
22 .	الإسراء	(إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ	ك/ 107	السجود على الوجه .	عاشرا

م	السورة	الآية	رقمها	معاني الركوع والسجود	موضعها في البحث
		يَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا)	**	السجود على اللحي . الخشوع .	
23 .	الكهف	(وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا)	ك/50	السجود على الوجه . الانحناء المساوي للركوع الإيماء والخضوع مجرد الخضوع .	ثانيا
24 .	مريم	(إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَانِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا)	ك/58 **	السجود على الوجه . الصلاة . الخشوع .	ثالثا
25 .	طه	(فَأَلْقَيْ السَّحَرَةَ سُجَّدًا)	ك/70	السجود على الوجه . الخضوع .	سادسا
26 .	طه	(وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا)	ك/116	السجود على الوجه . الانحناء المساوي للركوع الإيماء والخضوع مجرد الخضوع .	ثانيا
27 .	الحج	(أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ)	د/18 **	سجود كل نوع بحسبه وفيه تفصيل يراجع في موضعه . الخضوع .	أولا
28 .	الحج	(وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)	د/26	جماعة القوم الراكعين والساجدين لله تعالى . المصلون . جميع المؤمنين .	رابعا
29 .	الحج	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ازْكَعُوا وَاَسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ)	د/77 **	معناها الشرعي . الصلاة . الركوع بمعنى الخشوع والسجود بمعناه الشرعي .	حادي عشر

م	السورة	الآية	رقمها	معاني الركوع والسجود	موضعها في البحث
30 .	الفرقان	(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَانِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَانُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا)	ك/60 **	السجود . الشرعي . الخشوع . الصلاة .	ثاني عشر
31 .	الفرقان	(وَالَّذِينَ يَبِيئُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا)	ك/64	السجود . الشرعي .	حادي عشر
32 .	الشعراء	(فَأَلْقَيْ السَّحَرَةَ سَاجِدِينَ)	ك/46	السجود على الوجه . الخشوع .	سادس
33 .	الشعراء	(الَّذِي يَرَاكَ جِيئَ نَفُومٌ) (218) وَتَقَلَّتْ فِي السَّاجِدِينَ)	ك/218-219	الصلاة ، والمراد بالساجدين : هم أهل الصلاة من المؤمنين . صلاة النبي صلى الله عليه وسلم نفسه . جميع المؤمنين . جميع الناس . الأنبياء .	حادي عشر
34 .	النمل	(أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ) (25) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ)	ك/25-26 **	السجود على الوجه .	ثاني عشر
35 .	السجدة	(إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا حَرُّوا سُجَّدًا)	ك/15 **	السجود . الشرعي . الركوع .	حادي عشر
36 .	ص	(وَطَنَ دَاوُودَ إِتْمًا فَتَنَاهُ فَاسْتَعَفَرَ رَبَّهُ وَحَزَّ رَاكِعًا) وَأَنَابَ)	ك/24 **	السجود على الوجه . الركوع (الانحناء) . الصلاة .	ثامن
37 .	ص	(فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ)	ك/72	السجود على الوجه . الانحناء . المساوي للركوع . الإيماء والخضوع . مجرد الخضوع .	ثانيا

م	السورة	الآية	رقمها	معاني الركوع والسجود	موضعها في البحث
38 .	الزمر	(أَمَّنْ هُوَ قَائِمٌ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا)	ك/9	السجود الشرعي .	حادي عشر
39 .	فصحت	(لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ)	ك/37**	السجود على الوجه . صلاة الكسوف .	ثاني عشر
40 .	الفتح	(تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ)	د/29	معانيها الشرعية . الصلاة .	حادي عشر
41 .	ق	(وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَأَذْبَارَ السُّجُودِ)	ك/40	الصلوات الخمس . صلاة المغرب . السجود الشرعي .	حادي عشر
42 .	النجم	(فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا)	ك/62**	السجود على الوجه . الخضوع . الصلاة المفروضة .	ثاني عشر
43 .	الرحمن	(يَسْجُدَانِ) وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ	ك/6	سجود كل نوع حسب حاله ، وفيه تفاصيل يراجع في موضعه . الخضوع .	أولا
44 .	القلم	(يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتُطِيعُونَ)	ك/42	السجود على الوجه .	ثاني عشر
45 .	القلم	(وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ)	ك/43	السجود على الوجه . الصلوات المفروضة . جميع الطاعات .	ثاني عشر
46 .	الإنسان	(وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ)	ك/26	جميع الصلوات المفروضة . صلاة المغرب والعشاء .	حادي عشر

م	السورة	الآية	رقمها	معاني الركوع والسجود	موضعها في البحث
47 .	المرسلات	(وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَزَكُّوْنَ)	ك/48	الركوع الشرعي . الصلاة . الخشوع . السجود المذكور في الموضع الأول من سورة القلم/42 .	ثاني عشر
48 .	الانشقاق	(وَإِذَا فُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ)	ك/21**	السجود الشرعي . الصلاة . الخشوع .	ثاني عشر
49 .	العلق	(وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ)	ك/19**	الصلاة . السجود الشرعي . الخشوع .	حادي عشر

أهم الإحصائيات من خلال الجدول السابق :

- وقعت معاني الركوع والسجود في تسعة وأربعين موضعا ، منها ثمانية مواضع ورد فيها الركوع .
- بلغ عدد المكي خمساً وثلاثين موضعا ، والمدني أربعة عشر موضعا ، وورد في كل منهما ذكر الركوع والسجود غير أن الركوع لم يرد في المكي إلا مرة واحدة ، وذلك في المرسلات .
- أكثر المعاني دورا : المعنى الشرعي ، الخشوع ، الصلاة .
- جاء المعنيان الركوع الشرعي والصلاة في كل موضع من مواضع الركوع الثمانية .
- ورد معنى الصلاة في أربعة عشر موضعا ، منها خمسة مواضع هي الراجحة في لفظ السجود ، وموضع في سورة الإنسان لم يختلف فيه أنه بمعنى الصلاة وكذلك الذي في سورة ق فإن المعول عليه بمعنى الصلاة .
- الخشوع والخشوع والتواضع كلها بمعنى ، وقد وقعت في اثنين وثلاثين موضعا .
- عدد سجودات التلاوة المتفق عليها والمختلف فيها خمس عشرة سجدة ، وإليها الإشارة بالعلامتين .

• • •

خاتمة البحث :

بعون الله وتوفيقه تمت دراسة جميع ألفاظ الركوع والسجود في القرآن الكريم ، دراسة تحليلية مقارنة ، وذلك برصد معانيهما اللغوية والشرعية والمجازية ، وحسبما اقتضته الآيات جرى تصنيفها إلى ثلاثة عشر موضوعا ، ومن ثم درس كل موضوع في مبحث يتناول تلكم الآيات من خلال ما جاء في تفسيرها من نصوص الكتاب والسنة والآثار وأقوال السلف والمفسرين ، كما اقتضت الدراسة الاعتبار بالسياق وكذلك النطائر وسائر القرائن والدلائل من المكي والمدني والناسخ والمنسوخ ، وغير ذلك مما انتهى بالبحث إلى الصحيح من

الأقوال ، وتعقب المعاني الضعيفة وما لا يعوّل عليه ، وهذا بالإضافة إلى توضيح ما جاور ألفاظ الركوع والسجود من المفردات الغربية ، مما يستلزمه البحث ، وكذلك الإشارة إلى بعض المعاني البلاغية .

وقد تضمن هذا البحث في ألفاه جملة من النتائج ، منها ما يلي :

• أن معرفة أساليب العرب في كلامهم والحقائق الشرعية للألفاظ ودلالة السياق وتاريخ النزول من أهم أسس تفسير القرآن الكريم والعلم بمقاصده .

• أنه ما من شيء إلا وهو يسجد لله ، ومذهب أهل السنة إثبات ذلك لكل الخلائق والتسليم لله به ، ومنه ما نعلم كيفيته ، ومنه ما لا نعلم كيفية سجوده .

• أن في سجود الموات والجماد وكذلك الملائكة حثا للناس على السجود لله وعدم مخالفته جل وعلا .

• الركوع في القرآن يخص العقلاء ، بينما السجود يتناول كل مخلوق .

• أن من قبلنا كانت لهم صلاة ، لكنها ليست مماثلة لصلاتنا في أوقاتها وركوعها وسجودها وهيئاتها ، وأن اليهود والنصارى لا ركوع عندهم مثل ركوعنا .

• أن السجود لغير الله على الأرض كان قبل الإسلام جائزاً لغير الله إذا كان على وجه التحية فقط ، أما إذا كان على وجه العبادة فذلك لم تحله شريعة من الشرائع السماوية في أي زمن من الأزمان .

• أن الانحناء والإيماء على وجه التعظيم محرم في الشريعة الإسلامية ، فيجب اجتناب هذه الهيئة التي شاع استعمالها عند بعض المسلمين .

• معرفة تاريخ الركوع والسجود وتدرج التشريع في فرض الصلوات يرفع كثيرا من الإشكالات التي اختلف فيها بعض المفسرين .

• اختلاف المفسرين في الركوع والسجود اختلاف تنوع لا تضاد ، وبعض هذا الاختلاف إنما هو استطراد .

• مدار تفسير الركوع والسجود على معناهما الشرعيين والخضوع والصلاة .

• أن من أهم أسباب التنويه بالركوع والسجود والتعبير بهما لأن سائر أشكال المصلي موافق للعادة عداهما ، فبهما يتبين الفضل بين المصلي وغيره ، ولما يكمن فيهما من الخشوع والتذلل لله رب العالمين .

• لما كان السجود أكمل هيئات الخشوع كان هو أفضل هيئات الصلاة .

• جميع الآيات الخاصة بسجود الرسول صلى الله عليه وسلم مكة ، وذلك لما يجده فيها من تسلية وعزاء مما يعتريه ويضيق به صدره الشريف من صد عن دعوته .

• أمر الكفار بالركوع والسجود والصلاة يقتضي دعوتهم إلى الإسلام ، وإنما خص الأمر بهذه الأفعال لأنها شعار الإسلام وعموده .

• أن الآيات المعدودة في سجدات التلاوة فيها دلالة على أن المراد بلفظ السجود فيها هو السجود الشرعي على الوجه ، وهذا في الغالب .

• أهمية صلاة الجماعة ، فقد جاء التعبير بالجمع في

كثير من هيئات الصلاة إشارة إليها .
· أن جميع الصلوات قبل الإسراء وبعده قد ورد ذكرها
في القرآن الكريم ، وكذلك النوافل بعد الصلوات الخمس .
· بيان السنة للقرآن الكريم في هيئات الركوع
والسجود وكذلك أعدادهما وأذكارهما وغير ذلك مما يتصل
بالصلوات قد أوضحته السنة بأحسن بيان .
· وثمة نتائج أخرى حواها البحث في تضاعيفه ، وإن من
أهم ما تجدر العناية به دراسة ألفاظ القرآن الكريم وما فيها من
الوجوه والنظائر ، حيث إن المصادر التي تناولت مفردات
الألفاظ والوجوه والنظائر لم تستوعب ما في القرآن الكريم من
المعاني وربما غلب على بعضها الجمع ، وما هذا البحث إلا إسهام
ضئيل في بحر ذلكم العلم المحيط ، الذي ينبغي أن يتواصل
الباحثون في إثرائه لإبراز هدايات القرآن الكريم ودلالاته .
اللهم اغفر لي زلاتي ، وتجاوز عن خطيئاتي ، وارحمني
بالقرآن .

والحمد لله رب
العالمين .

الحواشي والتعليقات

- [1] سيأتي ذكر الخلاف في موضعه من هذا البحث .
(2) انظر محمد الطاهر : التحرير والتنوير 1/422 .
(3) انظر مادة (ركع) : الخليل بن أحمد : العين 1/200 ،
الطبري : جامع البيان 1/257 ، ابن فارس : معجم مقاييس
اللغة 2/434 ، الجوهرى : الصحاح 3/1222 ، ابن منظور :
اللسان 8/133 ، النيسابوري : إيجاز البيان 1/96 .
(4) انظر مادة (سجد) : الجوهرى : الصحاح 2/483 ، ابن
فارس معجم مقاييس اللغة 3/133 ، ابن منظور : اللسان 3/204
الزبيدي : تاج العروس 8/172 .
(5) انظر الطبري : جامع البيان 1/300 .
(6) صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها 1/563 ،
رقم الحديث 275 .
(7) الأزهرى : تهذيب اللغة 1/311 .
(8) أي عضديه . انظر الفيروز آبادي : القاموس مادة (ضبع)
956 .
(9) ابن قدامة : المعنى 2/176 .
(10) الأزهرى : تهذيب اللغة 1/311 .
(11) انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 1/293 ، الزبيدي
: تاج العروس 8/172 .
(12) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 22/570 .
(13) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان ، باب السجود
على الأنف ، ومسلم في صحيحه باب أعضاء السجود 1/354 رقم
الحديث 230 ، والكفت وهو الجمع كما في حاشية صحيح مسلم
للنووي .
(14) العلوي اليمني : الطراز 1/47 .
(15) الجرجاني : التعريفات 257 .
(16) انظر العلوي : الطراز 1/44 ، محمد الأمين : منع جواز
المجاز (الرسالة الملحقة بآخر أضواء البيان) 10/6 .
(17) انظر العلوي اليمني 1/86 ، السيوطي : المزهري
1/362 .
(18) أي تعبت . انظر الزمخشري : أساس البلاغة ، مادة
(لعب) 2/345 .
(19) المصدر السابق : مادة (ركع) 1/368 .
(20) أساس البلاغة : مادة (سجد) 1/423 .
(21) انظر مادة (ركع) : الجوهرى : الصحاح 3/1222 ، ابن
فارس : معجم مقاييس اللغة 2/434 ، ابن منظور : اللسان
8/133 ، ومادة (سجد) في المصادر المذكورة أنفا على الترتيب
2/283 ، 3/133 ، 3/204 .
(22) السيوطي : المزهري 1/361 .
(23) انظر مادة (ركع) ابن فارس : معجم مقاييس اللغة
2/435 ، مادة (سجد) : الراغب الأصفهاني 224 .
(24) انظر المصدرين السابقين ، وابن العربي : أحكام
القرآن 4/1639 .
(25) انظر الطبري : جامع البيان 13/132 ، الراغب
الأصفهاني : المفردات مادة (غدا) 358 .
(26) انظر الطبري : جامع البيان 14/114 ، ابن عطية :
المحرر الوجيز 8/430 .
(27) انظر الطبري : جامع البيان 14/116 .

- (28) انظر المصدر السابق 27/116 ، ابن كثير: تفسير القرآن العظيم 7/476 .
- (29) معاني القرآن 5/96 .
- (30) انظر ابن عطية: المحرر 10/244 ، ابن كثير: تفسير القرآن العظيم 5/398 .
- (31) انظر الطبري: جامع البيان 17/130 .
- (32) انظر الفراء: معاني القرآن 2/219 ، المصدر السابق .
- (33) انظر ابن عطية: المحرر 8/435 ، الألوسي: روح المعاني 13/126 ، محمد الأمين: أضواء البيان 3/99 .
- (34) انظر المصادر السابقة .
- (35) انظر ابن قدامة: روضة الناظر، الألوسي: روح المعاني 1/247 ، محمد الأمين: أضواء البيان 3/100 ، محمد الطاهر: التحرير والتنوير 17/226 .
- (36) انظر ابن كثير: تفسير القرآن العظيم 5/398 عبد الرحمن السعدي: تيسير الكريم الرحمن 4/97 محمد الطاهر: التحرير والتنوير 17/226 .
- (37) انظر الطبري: جامع البيان 13/131 ، ابن عطية: المحرر 8/151 ، محمد الأمين: الأضواء 3/99 .
- (38) ((الأطيوط صوت اضطراب الرجل إذا كان عليه ثقل)) .
عارضنة الأحوزي 9/195 .
- (39) أخرجه الترمذي: ((أبواب الزهد)) باب في قول النبي ﷺ : ((لوتعلمون ما أعلم)) 9/194 وقال: ((هذا حديث حسن غريب)) ، وقال ابن العربي في العارضة (حاشية الترمذي) ((وهو صحيح)) ، وأخرجه ابن ماجه: ((كتاب الزهد)) ((باب الحزن والبكاء))
- 2/1402 ، والحاكم: ((كتاب التفسير)) ، ((تفسير سورة هل أتى على الإنسان)) ، وقال: ((صحيح الإسناد)) ، وسكت عنه الذهبي ، وأخرجه أحمد في مسنده 5/173 .
- (40) انظر ابن عطية: المحرر 8/15 .
- (41) انظر الطبري: جامع البيان 13/131 ، المصدر السابق ، محمد الأمين: الأضواء 3/99 .
- (42) انظر الزجاج: معاني القرآن 3/202 ، أبا حيان: البحر المحيط 5/378 .
- (43) الطبري: جامع البيان 13/131 .
- (44) معاني القرآن 3/202 .
- (45) انظر الزجاج: معاني القرآن 3/418 ، الأزهرى تهذيب اللغة مادة (سجد) 10/572 ، معالم التنزيل 4/22 و 5/372 القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 9/302 .
- (46) انظر الزجاج: معاني القرآن 3/144 ، أبا حيان: البحر المحيط 5/378 .
- (47) جامع البيان 14/116 .
- (48) انظر القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 9/302 ، الألوسي: روح المعاني 13/126 ، محمد الأمين: الأضواء 3/100 .
- (49) الطبري: جامع البيان 17/130 ، البغوي: معالم التنزيل 5/372 ، ابن كثير: تفسير القرآن العظيم 5/399 .
- (50) انظر القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 12/24 ، الألوسي: روح المعاني 17/130 .
- (51) أخرجه مسلم في صحيحه ، ((باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان)) 1/138 رقم الحديث 250 ، وأخرج البخاري

- نحوه في الصحيح ، ((كتاب بدء الخلق)) ، ((باب صفة الشمس والقمر بحسبان)) 4/75 .
- (52) فتح الباري 13/19 .
- (53) المصدر السابق .
- (54) انظر الأزهرى : تهذيب اللغة ، مادة (سجد) 10/572 ، ابن الجوزي : زاد المسير 4/454 .
- (55) جامع البيان 17/130 .
- (56) تفسير القرآن العظيم 4/494 ، وعن مجاهد روايات أخرى انظرها في ابن عطية : المحرر 14/181 .
- (57) أخرجه الترمذي في ((أبواب الصلاة)) ، ((باب ما يقول في سجود القرآن)) 3/60 ، وقال : ((هذا حديث غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من هذا الوجه)) ، وابن ماجه : ((كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها)) ، ((باب سجود القرآن)) 1/334 رقم الحديث 1053 ، والحاكم في المستدرک : ((كتاب الصلاة)) ، ((باب التأمين)) 1/219 وقال : ((هذا حديث صحيح رواه مكيون لم يذكر واحد منهم بجرح ، وهو من شرط الصحيح ولم يخرجاه)) ، وقال الذهبي في التلخيص : ((صحيح ما في رواه مجروح)) ، وأخرجه البغوي في تفسيره معالم التنزيل 7/86 .
- (58) انظر الراغب الأصفهاني : المفردات ، مادة (دب) 164 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 5/399 ، ابن منظور : اللسان مادة (دب) 1/370 .
- (59) انظر ابن قدامة : المغني 2/352 .
- (60) انظر أبا حيان : البحر 4/454 ، الشوكاني : فتح القدير 2/280 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 9/244 .
- (61) انظر الطبري : جامع البيان 9/168 .
- (62) انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 7/356 ، الشوكاني : فتح القدير 2/280 .
- (63) سبق تخريجه .
- (64) انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 3/544 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 9/244 .
- (65) أخرجه مسلم في صحيحه ، ((باب الأمر بالسكون في الصلاة...)) 1/322 رقم الحديث 119 .
- (66) انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 7/357 ، ابن قدامة : المغني 2/352 .
- (67) انظر الطبري : جامع البيان 9/168 ، 23/111 .
- (68) انظر محمد الطاهر : التحرير والتنوير 9/244 .
- (69) انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 1/107 .
- (70) انظر الراغب : المفردات ، مادة (سجد) 224 النيسابوري : إيجاز البيان 1/89 ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 1/293 .
- (71) انظر ابن عطية : المحرر 1/244 ، أبا حيان : البحر 1/252 .
- (72) انظر البغوي : معالم التنزيل 1/81 ، ابن العربي : أحكام القرآن 1/16 ، ابن الجوزي : زاد المسير 1/64 .
- (73) انظر المصادر السابقة .
- (74) انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 1/293 .
- (75) انظر المصدر السابق ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 1/422 .
- (76) انظر الفراء : معاني القرآن 2/88 والمصدرين السابقين .

- (77) انظر الجصاص : أحكام القرآن 1/32 ، الشوكاني : فتح القدير 1/66 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 1/422 .
- (78) انظر ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، مادة (وقع) 6/133 ، أبا حيان : البحر 5/453 ، الألوسي : روح المعاني 4/45 .
- (79) جامع البيان 23/185 .
- (80) انظر الجصاص : أحكام القرآن 1/32 .
- (81) المحرر الوجيز 8/308 .
- (82) المصدر السابق 1/244 .
- (83) انظر ابن منظور : اللسان ، مادة (جثا) 14/131 .
- (84) انظر الطبري : جامع البيان 16/97 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 5/238 .
- (85) انظر الجوهري : الصحاح ، مادة (خرر) 2/643 ، أبا حيان : البحر 7/393 .
- (86) انظر الطبري : جامع البيان 16/98 ، ابن مجاهد : السبعة 407 ، الراغب : المفردات ، مادة (بكى) 58 .
- (87) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/143 ، 151 ، الألوسي : روح المعاني 16/108 .
- (88) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 5/238 .
- (89) انظر الألوسي : روح المعاني 16/108 .
- (90) انظر الرازي : مفاتيح الغيب 16/235 ، المصدر السابق .
- (91) جامع البيان 16/97 .
- (92) المصدر السابق 1/538 .
- (93) انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 1/248 .
- (94) انظر الطبري : جامع البيان 1/539 .
- (95) الزَّجَّاج : معاني القرآن 3/422 .
- (96) انظر الطبري : جامع البيان 17/143 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 5/410 .
- (97) جامع البيان 1/541 .
- (98) أبو حيان : البحر 1/382 .
- (99) معاني القرآن 1/77 .
- (100) معاني القرآن 1/207 .
- (101) انظر ابن عطية : المحرر 10/262 .
- (102) انظر الزمخشري : الكشاف 1/310 .
- (103) انظر الألوسي : روح المعاني 17/143 .
- (104) انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 1/248 .
- (105) البحر المحيط 2/457 .
- (106) نظم الدرر 4/379 .
- (107) المصدر السابق 4/379 .
- (108) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 22/5 ، محمد رشيد : تفسير القرآن الحكيم 1/463 .
- (109) انظر روح المعاني : الألوسي 1/136 ، 143 .
- (110) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/69 ، 80 .
- (111) سبق تخريجه في أول البحث .
- (112) البحر المحيط 1/372 .
- (113) انظر الطبري : جامع البيان 12/67 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 4/325 .
- (114) انظر الزمخشري : الكشاف 2/344 .
- (115) انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 9/265 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 22/544 ، الألوسي : روح المعاني 13/58 .

- (116) انظر الزمخشري : الكشف 2/344 ، القرطبي :
الجامع لأحكام القرآن 1/293 ، ابن كثير : تفسير القرآن
العظيم 4/335 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 13/56 .
- (117) أخرجه ابن ماجه : ((كتاب النكاح)) ، ((باب حق
الزواج على المرأة)) 1/595 رقم الحديث 1852 ، وأحمد في
مسنده 4/381 .
- (118) انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 1/58 .
- (119) أخرجه الترمذي : ((أبواب الاستئذان)) ، ((باب ما جاء
في المصافحة)) 10/191 (عارضة الأحوذ) ، وابن ماجه :
((كتاب الأدب)) ، ((باب المصافحة)) 2/1220 ، رقم الحديث
3702 ، وأحمد في مسنده 3/198 .
- (120) انظر ابن عطية : المحرر 8/80 ، القرطبي : الجامع
9/265 .
- (121) انظر الزمخشري : الكشف 2/344 .
- (122) الصحاح : مادة (خرر) 2/643 .
- (123) انظر ابن عطية : المحرر 8/80 .
- (124) انظر أبا حيان : البحر 5/348 .
- (125) الكشف 2/344 .
- (126) انظر المصدر السابق ، الرازي : مفاتيح الغيب 12/88 ،
الآلوسي : روح المعاني 12/180 ، محمد رشيد : تفسير القرآن
الحكيم 12/254 .
- (127) انظر الطبري : جامع البيان 9/22 ، 19/73 ، الراغب
الأصفهاني : المفردات ، مادة (لقي) 453 ، ابن عطية :
المحرر 6/39 .
- (128) الكشف 3/113 .
- (129) البحر المحيط 7/16 .
- (130) انظر الآلوسي : روح المعاني 9/26 .
- (131) جُوز هاتين الدالتين محمد الطاهر صاحب التحرير
والتنوير 16/262 .
- (132) انظر الزمخشري : الكشف 1/283 ، ابن كثير : تفسير
القرآن العظيم 1/139 .
- (133) انظر الطبري : جامع البيان 1/299 ، ابن كثير : تفسير
القرآن العظيم 1/140 .
- (134) أخرجه البخاري في صحيحه : ((كتاب التفسير)) ،
((باب قوله حطة)) 1/197 ، ومسلم في كتاب التفسير
5/2312 رقم الحديث 1 .
- (135) فتح الباري 17/180 .
- (136) انظر ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، مادة (حط)
2/13 ، الراغب : المفردات ، مادة (حط) 122 .
- (137) انظر الغرناطي : ملاك التأويل 1/205 .
- (138) انظر الرازي : مفاتيح الغيب 3/94 ، أبا حيان : البحر
1/221 ، الآلوسي : روح المعاني 1/265 .
- (139) انظر أبا حيان : البحر 1/222 ، الآلوسي : روح المعاني
1/263 .
- (140) انظر الرازي : مفاتيح الغيب 3/94 ، المصدرين
السابقين .
- (141) أخرجه الطبري في جامع البيان 1/299 والحاكم في
المستدرک 1/262 وقال : ((هذا حديث صحيح على شرط
الشيخين ولم يخرجاه)) ، وسكت عنه الذهبي ، وذكره السيوطي
في الدر المنثور 1/172 .

- (142) انظر ابن تيمية : دقائق التفسير 1/111 ، الزركشي : البرهان في علوم القرآن 2/157 .
- (143) انظر النيسابوري : إيجاز البيان 1/100 .
- (144) جامع البيان 1/300 .
- (145) الكشف 1/283 .
- (146) انظر الألويسي : روح المعاني 1/265 .
- (147) انظر الطبري : جامع البيان 23/146 ، ابن عطية : المحرر 12/439 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 23/237 .
- (148) انظر الطبري : جامع البيان 23/146 .
- (149) أحكام القرآن 4/1639 .
- (150) أخرجه النسائي في سننه : (كتاب الصلاة) ، (باب سجود القرآن) 2/159 ، والدارقطني في سننه أيضا 1/407 وعبد الرزاق في المصنف 3/338 ، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير 3/221 .
- (151) مجموع الفتاوى 23/145 .
- (152) نظم الدرر 16/363 .
- (153) أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الأنبياء) ، (باب واذكر عبدنا داود) 4/135 .
- (154) زاد المسير 7/122 .
- (155) انظر ابن قدامة : المغني 2/352 ، ابن حجر : فتح الباري 5/252 .
- (156) انظر الجوهري : الصحاح مادة (خرر) 2/643 ، أبا حيان : البحر 7/393 ، البقاعي : نظم الدرر 16/363 .
- (157) البقاعي : نظم الدرر 16/363 .
- (158) ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/173 .
- (159) انظر ابن عطية : المحرر 12/448 ، الألويسي : روح المعاني 3/183 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 23/240 .
- (160) انظر أبا حيان : البحر 7/393 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 7/52 ، الألويسي : روح المعاني 23/183 .
- (161) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/145 .
- (162) انظر الزمخشري : الكشف 3/371 ، الألويسي : روح المعاني 23/184 .
- (163) الراغب الأصفهاني : المفردات ، مادة (قنت) 413 .
- (164) ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، مادة (قنت) 5/31 .
- (165) انظر ابن عطية : المحرر 3/115 .
- (166) انظر الجصاص : أحكام القرآن 2/13 ، المصدر السابق .
- (167) انظر الطبري : جامع البيان 3/265 .
- (168) المصدر السابق 3/266 .
- (169) انظر المصدر السابق ، الزمخشري : الكشف 1/429 ، أبا حيان : البحر 2/456 ، الألويسي : روح المعاني 3/155 .
- (170) انظر النحاس : معاني القرآن 1/399 ، أبا حيان : البحر 2/456 .
- (171) انظر ابن عطية : المحرر 3/115 .
- (172) انظر أبا حيان : البحر 2/457 ، البقاعي : نظم الدرر 4/373 ، 379 .
- (173) انظر المصدرين السابقين ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 4/244 .
- (174) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 22/5 .
- (175) انظر المصدر السابق 23/137 .

- (176) انظر الطبري : جامع البيان 3/266 ، الرازي : مفاتيح الغيب 3/48 ، الألويسي : روح المعاني 3/157 .
- (177) انظر الرازي : مفاتيح الغيب 3/48 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 3/244 .
- (178) معجم مقاييس اللغة ، مادة (ركع) 2/435 ، وانظر أبا حيان : البحر 2/457 .
- (179) ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، مادة (ركع) 2/435 .
- (180) انظر الطبري : جامع البيان 15/180 ، الزمخشري : الكشف 1/456 ، أبا حيان : البحر 3/34 ، 6/88 .
- (181) انظر الزمخشري : الكشف 1/456 .
- (182) انظر الطبري : 15/180 ، الزمخشري : الكشف 2/469 ، أبا حيان : البحر 3/34 ، 6/88 .
- (183) انظر المصادر السابقة .
- (184) ابن عطية : المحرر 3/276 .
- (185) المصدر السابق .
- (186) انظر الفراء : معاني القرآن 1/231 ، الزجاج : معاني القرآن 1/459 ، البغوي : معالم التنزيل 2/93 .
- (187) انظر المصادر السابقة .
- (188) انظر ابن عطية : المحرر 3/278 ، أبا حيان : البحر 3/35 .
- (189) انظر الطبري : جامع البيان 4/56 .
- (190) انظر أبا حيان : البحر 3/35 .
- (191) انظر الطبري : جامع البيان 4/56 .
- (192) أخرجه أحمد في مسنده 5/286 رقم 3760 وقال الشيخ أحمد شاكر إسناداه صحيح ، وأخرجه الطبري في جامع البيان 4/55 .
- (193) انظر الطبري : جامع البيان 15/180 ، ابن الجوزي : زاد المسير 5/97 ، أبا حيان : البحر 7/88 ، السيوطي : الدر المنثور 5/346 .
- (194) انظر المصادر السابقة ، الزجاج : معاني القرآن 3/264 ، الزمخشري : الكشف 2/470 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/142 .
- (195) الجصاص : أحكام القرآن 3/209 ، ابن قدامة : المغني 2/357 .
- (196) انظر الرازي : مفاتيح الغيب 4/207 ، 15/70 ، الألويسي : روح المعاني 4/34 .
- (197) انظر أبا حيان : البحر 3/34 ، الألويسي : روح المعاني 15/34 .
- (198) انظر الزمخشري : الكشف 2/470 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/158 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 15/234 .
- (199) انظر أبا حيان : البحر 6/89 ، الألويسي : روح المعاني 15/190 .
- (200) انظر السيوطي : الإتيان 1/36 .
- (201) انظر محمد الطاهر : التحرير والتنوير 29/370 .
- (202) انظر السيوطي : الإتيان 1/36 .
- (203) أخرجه أبو داود في سننه : ((باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل)) 2/78 وأحمد في مسنده 5/388 من حديث حذيفة : ((كان رسول الله ﷺ إذا حزه أمر صلى)) ، قال المنذري

- (حاشيه سنن أبي داود 2/78) : ذكر ((بعضهم أنه زوي مرسلًا)) .
- (204) النهاية 1/377 .
- (205) انظر ابن عطية : المحرر 8/361 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 4/471 .
- (206) انظر ابن عطية : المحرر 8/361 .
- (207) انظر الطبري : جامع البيان 14/73 ، النحاس : معاني القرآن 4/47 ، ابن عطية المحرر الوجيز 8/361 ، ابن العربي : أحكام القرآن 3/1138 ، الألويسي : روح المعاني 14/87 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 14/91 .
- (208) زاد المسير 4/423 .
- (209) جامع البيان 14/73 ، وقد سبق تخريج هذا الخبر آنفا .
- (210) انظر ابن الجوزي : زاد المسير 4/423 .
- (211) معالم التنزيل 4/397 .
- (212) أحكام القرآن 3/1138 .
- (213) ابن الجوزي : زاد المسير 6/148 .
- (214) محمد الطاهر : التحرير والتنوير 19/204 .
- (215) ابن عطية : المحرر 11/159 .
- (216) انظر الطبري : جامع البيان 19/124 .
- (217) انظر المصدر السابق .
- (218) المصدر السابق 19/125 .
- (219) انظر المصدر السابق ، ابن عطية : المحرر 11/159 ، الألويسي : روح المعاني 19/137 .
- (220) تفسير مجاهد 2/467 .
- (221) أخرجه البخاري في صحيحه : ((كتاب الأذان)) ، ((باب تسوية الصفوف ...)) 1/176 .
- (222) انظر المحرر الوجيز 11/159 .
- (223) جامع البيان 19/125 .
- (224) انظر الألويسي : روح المعاني 14/87 ، 19/137 .
- (225) انظر ابن مجاهد : السبعة 607 ، الأزهري : القراءات وعلل النحويين 2/643 ، العكبري : إملاء ما من به الرحمن 2/243 ، أبا حيان : البحر 8/130 .
- (226) انظر الجصاص : أحكام القرآن 3/410 ، ابن عطية : المحرر 13/571 .
- (227) تفسير القرآن العظيم 7/386 .
- (228) قال ابن الأثير في النهاية مادة (ضمم) 3/101 : ((يُروى بالتشديد والتخفيف فالتشديد معناه : لا ينضم بعضكم إلى بعض وتزدحمون وقت النظر إليه ، ... ومعنى التخفيف : لا ينالكم ضم في رؤيته فيراه بعضكم دون بعض ، والضم : الظلم)) .
- (229) أخرجه البخاري : ((كتاب التفسير)) ، ((سورة ق)) 6/48 ومسلم : ((باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما)) 2/439 رقم الحديث 633 .
- (230) انظر الطبري : جامع البيان 26/180 ، ابن الجوزي : زاد المسير 8/23 .
- (231) انظر الطبري : جامع البيان 26/180 .
- (232) بل زوي عن أبي الأحوص أنه قال في جميع التسييح المذكور في الآيتين هو التسييح باللسان . انظر ابن الجوزي : زاد المسير 8/24 .
- (233) أخرجه البخاري : ((كتاب التفسير)) ، ((سورة ق)) 6/48 .

- (234) انظر الطبري : جامع البيان : 26/180 .
(235) انظر الجصاص : أحكام القرآن 3/410 .
(236) أخرجه مسلم في صحيحه : ((باب استحباب الذكر بعد الصلاة)) 1/418 رقم الحديث 597 .
(237) انظر الجصاص : أحكام القرآن 3/410 ، محمد الأمين : أضواء البيان 3/203 .
(238) انظر الطبري : جامع البيان 26/180 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 7/387 ، السيوطي : الدر المنثور 7/610 .
(239) جامع البيان 26/182 .
(240) المصدر السابق 26/181 .
(241) انظر فتح الباري 18/228 .
(242) انظر الطبري : جامع البيان 26/182 ، ابن الجوزي : زاد المسير 8/24 .
(243) جامع البيان 26/182 .
(244) 3/410 .
(245) انظر ابن العربي : أحكام القرآن 4/1728 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 7/387 .
(246) جامع البيان 26/182 .
(247) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 8/319 .
(248) انظر الطبري : جامع البيان 29/225 ، الزمخشري : الكشاف 4/272 ، ابن عطية : المحرر 15/251 ، الرازي : مفاتيح الغيب 29/259 ، الألوسي : روح المعاني 29/166 .
(249) انظر المصادر السابقة .
(250) انظر الزمخشري : الكشاف 4/272 ، البغوي : معالم التنزيل 8/481 ، الرازي : مفاتيح الغيب 30/26 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 8/460 .
(251) أخرجه في ((كتاب التفسير)) ، سورة العلق 5/88 .
(252) انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 7/386 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 30/443 .
(253) انظر الرازي : مفاتيح الغيب ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 9/128 ، الألوسي : روح المعاني 30/188 .
(254) انظر ابن عطية : المحرر 15/517 ، ابن العربي : أحكام القرآن 4/1958 ، ابن قدامة : المغني 2/357 .
(255) انظر الرازي : مفاتيح الغيب 30/26 .
(256) المحرر الوجيز 4/212 .
(257) انظر البقاعي : نظم الدرر 5/381 .
(258) انظر الطبري : جامع البيان 5/253 ، ابن قدامة : المغني 3/301 .
(259) الطبري : جامع البيان 5/251 .
(260) انظر المصدر السابق 5/258 ، ابن قدامة : المغني 3/310 ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 5/372 ، ابن حجر : فتح الباري 5/101 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 5/186 .
(261) انظر البغوي : معالم التنزيل 2/278 ، ابن قدامة : المغني 3/302 .
(262) أخرجه البخاري : ((كتاب المغازي)) ، ((باب غزوة ذات الرقاع)) 5/52 ، ومسلم : ((باب صلاة الخوف)) 1/575 رقم الحديث 842 .
(263) ذكره البخاري بعد الحديث السابق .
(264) انظر البغوي : معالم التنزيل 2/278 ، ابن قدامة : المغني 3/302 .

- (265) انظر البغوي : معالم التنزيل 2/278 ، ابن حجر : فتح الباري 5/101 .
- (266) انظر الزجاج : معاني القرآن 4/75 .
- (267) انظر الطبري : جامع البيان 19/35 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 19/70 .
- (268) انظر البغوي : معالم التنزيل 6/294 ، البقاعي : نظم الدرر 13/422 .
- (269) الطبري : جامع البيان 19/35 .
- (270) انظر أبا حيان : البحر 6/513 ، البقاعي : نظم الدرر 13/422 .
- (271) انظر البقاعي : نظم الدرر 16/466 .
- (272) انظر الفراء : معاني القرآن 2/272 .
- (273) انظر ابن عطية : المحرر 11/68 ، الرازي : مفاتيح الغيب 19/108 ، الألويسي : روح المعاني 9/45 .
- (274) انظر المصادر السابقة .
- (275) انظر الطبري : جامع البيان 21/99 ، البغوي : معالم التنزيل 6/303 ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 14/99 .
- (276) انظر سجود النبيين عليهم السلام .
- (277) انظر مجموع الفتاوى 23/140 وما بعدها .
- (278) انظر ابن عطية المحرر 11/539 ، ابن قدامة : المغني 2/357 ، ابن حجر : فتح الباري 51/251 .
- (279) المحرر 11/540 .
- (280) انظر جامع البيان 21/98 .
- (281) معاني القرآن 2/331 .
- (282) زاد المسير 6/337 .
- (283) روح المعاني 21/131 .
- (284) انظر أبا حيان : البحر 7/202 .
- (285) الراغب الأصفهاني المفردات ، مادة ((قنت)) 413 .
- (286) انظر الطبري : جامع البيان 23/202 .
- (287) انظر المصدر السابق .
- (288) المصدر السابق .
- (289) انظر الزمخشري : الكشاف 1/624 ، ابن الجوزي : زاد المسير 2/384 ، أبا حيان : البحر 3/514 ، سليمان الجمل : حاشية الجمل على الجلالين 1/503 ، الألويسي : روح المعاني 6/167 ، محمد رشيد : تفسير القرآن الحكيم 6/442 ، عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن 2/310 ، تحقيق محمود شاکر وأحمد شاکر لجامع البيان 10/427 ، وقال : ((وهذا هو الصواب المحض إن شاء الله)) .
- (290) ابن عطية : المحرر 4/490 .
- (291) انظر أبا حيان : البحر 3/514 .
- (292) انظر البغوي : معالم التنزيل 3/73 ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 6/222 .
- (293) انظر الزمخشري : الكشاف 1/624 ، العكبري : إملأ ما منَّ به الرحمن 1/219 .
- (294) انظر ابن عطية المحرر 4/491 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 3/129 ، محمد رشيد : تفسير القرآن الحكيم 6/442 محمد الطاهر : التحرير والتنوير 6/240 .
- (295) تفسير القرآن العظيم 3/130 .
- (296) معاني القرآن 2/472 .
- (297) انظر ابن الجوزي : زاد المسير 3/506 .
- (298) انظر الألويسي : روح المعاني 11/31 .

- (299) انظر الطبري : جامع البيان 11/39 .
(300) انظر محمد الطاهر : التحرير والتنوير 11/41 .
(301) انظر الطبري : جامع البيان 11/39 ، الألووسي : روح المعاني 11/31 .
(302) المحرر 7/56 .
(303) انظر الرازي : مفاتيح الغيب 11/210 .
(304) محمد رشيد : تفسير القرآن الحكيم 11/54 .
(305) انظر الزجاج : معاني القرآن 3/439 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/139 ، الألووسي : روح المعاني 21/208 .
(306) معاني القرآن 2/231 .
(307) انظر ابن الجوزي : زاد المسير 5/454 ، الألووسي : روح المعاني 17/207 .
(308) نظم الدرر 13/99 .
(309) الألووسي : روح المعاني 17/208 .
(310) الطبري : جامع البيان 17/204 .
(311) انظر ابن العربي : أحكام القرآن 3/1304 ، ابن الجوزي : زاد المسير 5/540 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/139 .
(312) انظر المصادر السابقة ، وابن قدامة : المغني 2/356 .
(313) المسند 28/593 رقم 17364 بإشراف د. عبد الله التركي ، وفيه ابن لهيعة ، وتبع شواهد ابن كثير في تفسيره 5/400 ، ثم قال : ((فهذه شواهد يشد بعضها بعضا)) .
(314) انظر ابن الجوزي : زاد المسير 5/446 .
(315) ابن عطية : المحرر 13/474 .
(316) انظر البغوي : معالم التنزيل 7/324 ، الألووسي : روح المعاني 26/124 .
(317) انظر أبا حيان : البحر 8/102 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 26/205 .
(318) انظر الطبري : جامع البيان 26/110 .
(319) المصدر السابق 26/112 .
(320) انظر الألووسي : روح المعاني 26/125 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 26/206 .
(321) انظر السيوطي : الإتيان 1/25 .
(322) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/138 .
(323) انظر ابن مجاهد : السبعة 480 ، الأزهرى : علل القراءات 2/487 ، ابن الجزري : النشر 2/337 .
(324) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/139 .
(325) انظر المصدر السابق ، أبا حيان : البحر 8/448 .
(326) انظر ابن قدامة : المغني 2/357 .
(327) انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 4/176 ، البقاعي : نظم الدرر 13/416 .
(328) انظر مجموع الفتاوى 23/139 .
(329) انظر محمد الطاهر : التحرير والتنوير 19/62 .
(330) انظر المصدر السابق .
(331) انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 6/129 .
(332) أبو حيان : البحر 6/509 ، وهو أيضا في الرازي : مفاتيح الغيب 19/106 .
(333) الطبري : جامع البيان 19/149 .
(334) انظر الزجاج : معاني القرآن 4/116 ، الأزهرى : علل القراءات 2/487 ، الزمخشري : الكشاف 3/145 ، القرطبي :

- أحكام القرآن 13/187 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير
. 19/256
- (335) المحرر 11/196 .
- (336) المصدر السابق .
- (337) الطبري : جامع البيان 19/150 .
- (338) انظر الزمخشري : الكشاف 3/144 ، ابن عطية :
المحرر 11/193 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 6/197 ،
محمد الطاهر : التحرير والتنوير 19/251 ، 24/299 .
- (339) مجموع الفتاوى 23/146 .
- (340) انظر أبا السعود : إرشاد العقل السليم 6/282 .
- (341) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/146 ، ابن كثير :
تفسير القرآن العظيم 7/170 .
- (342) انظر ابن العربي : أحكام القرآن 4/1664 ، ابن قدامة
: المغني 2/357 .
- (343) انظر القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 15/365 ، ابن
حجر : فتح الباري 5/227 .
- (344) انظر ابن الجوزي : زاد المسير 8/86 .
- (345) انظر مجموع الفتاوى 23/157 .
- (346) انظر جامع البيان 27/84 .
- (347) انظر المصدر السابق 23/82 ، ابن تيمية : مجموع
الفتاوى 23/140 .
- (348) انظر ابن العربي : أحكام القرآن 4/1735 ، ابن عطية :
المحرر 14/136 .
- (349) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/157 ، ابن حجر :
فتح الباري 5/252 .
- (350) انظر ابن الجوزي : زاد المسير 8/86 ، القرطبي :
الجامع لأحكام القرآن 4/176 .
- (351) انظر محمد الطاهر : التحرير والتنوير 27/161 .
- (352) انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 7/443 ،
المصدر السابق .
- (353) انظر الجمل : حاشية الجمل 4/240 .
- (354) انظر البغوي : معالم التنزيل 8/376 ، ابن الجوزي :
زاد المسير 9/68 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/151 .
- (355) انظر الطبري : جامع البيان 30/125 ، الزمخشري :
الكشاف 4/236 ، ابن الجوزي : زاد المسير 9/69 ، أبا حيان :
البحر 8/448 ، الآلوسي : روح المعاني 30/83 .
- (356) البحر 8/448 ، وهو في الرازي : مفاتيح الغيب
30/113 ، والجمل : حاشية الجمل على الجلالين 4/512 ،
والآلوسي : روح المعاني 30/83 .
- (357) مجموع الفتاوى 23/151 .
- (358) المصدر السابق 23/153 .
- (359) نقله عنه ابن الجوزي : زاد المسير 9/69 .
- (360) أخرجه مسلم في باب سجود التلاوة 1/406 رقم
الحديث 578 .
- (361) انظر ابن العربي : أحكام القرآن 4/1911 ، ابن قدامة
: المغني 2/353 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/153 .
- (362) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/155 .
- (363) انظر الرازي : مفاتيح الغيب 30/113 .
- (364) انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى 23/154 .
- (365) نظم الدرر 21/349 .

- (366) الطبري :جامع البيان 29/244 ، ابن الجوزي : زاد المسير 8/452 ، و سيأتي قريباً الإشارة إلى مدى صحة هذا الخبر.
- (367) أخرجه البخاري في صحيحه : ((كتاب التفسير)) ، ((سورة ن والقلم)) 6/72 ، وهو في صحيح مسلم بنحوه : ((باب معرفة طريق الرؤية)) 1/168 ، رقم الحديث 183 .
- (368) انظر الجمل : حاشية الجمل 4/390 .
- (369) انظر الطبري : جامع البيان 29/39 .
- (370) انظر ابن عطية : المحرر 15/51 ، ابن العربي : أحكام القرآن 4/1902 ، ابن كثير : تفسير القرآن العظيم 8/225 .
- (371) انظر أبا حيان : البحر 8/315 .
- (372) انظر ابن عطية : المحرر 15/51 ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن 18/251 ، أبا حيان : البحر 8/317 ، الجمل : حاشية الجمل 4/390 .
- (373) انظر الألويسي : روح المعاني 29/36 .
- (374) ابن عطية : المحرر 15/51 ، أبو حيان : البحر 8/317 .
- (375) سبقت الإحالة إلى مصادره .
- (376) انظر محمد حسين : التفسير والمفسرون 1/80 .
- (377) انظر الطبري : جامع البيان 29/245 ، أبا حيان : البحر 8/408 ، البقاعي : نظم الدرر 21/185 .
- (378) تفسير مجاهد 2/718 ، الفراء : معاني القرآن 3/48 ، الطبري : جامع البيان 29/245 .
- (379) انظر الطبري : جامع البيان 29/245 ، ابن عطية : المحرر 15/273 .
- (380) الطبري : جامع البيان 29/246 .
- (381) أخرجه أحمد في مسنده 29/438 رقم 17913 إشراف د. عبد الله التركي .
- (382) انظر الزمخشري : الكشاف 4/205 ، ابن الجوزي : زاد المسير 8/452 .
- (383) انظر ابن القيم : زاد المعاد 3/498 .
- (384) البحر 2/457 .
- (385) نظم الدرر 4/374 .
- (386) المصدر السابق 4/379 .
- (387) انظر الجصاص : أحكام القرآن 1/32 ، البيهقي : معالم التنزيل 1/88 ، أبا حيان : البحر 1/81 ، النيسابوري : إيجاز البيان 1/96 ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير 1/473 .
- (388) انظر المصادر السابقة .
- (389) انظر الألويسي : روح المعاني 1/247 .
- (390) انظر الجصاص : أحكام القرآن 1/32 ، أبا حيان : البحر 1/181 ، عبد الرحمن السعدي : تفسير الكريم الرحمن 1/81 .
- (391) انظر الطبري : جامع البيان 1/257 ، الزمخشري : الكشاف 1/277 .
- (392) انظر أبا حيان : البحر 1/181 .
- (393) أحكام القرآن 1/21 .

المصادر والمراجع

- 1-1 - ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، بيروت.
- 2-2 - أحمد بن حنبل، المسند، محقق بإشراف د. عبد الله التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1413هـ، ونسخة أخرى بتحقيق أحمد شاكر، مصر، دار المعارف 1377هـ، ونسخة أخرى طبعة المكتب الإسلامي وإليها الإحالة عند الإطلاق.
- 3-3 - الأزهرى، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، ج1 تحقيق عبد السلام محمد هارون، ج10 تحقيق علي حسن هلالي، الدار المصرية.
- 4-4 - الأزهرى، محمد بن أحمد، علل القراءات، تحقيق نوال الحلوة، الرياض، 1411هـ.
- 5-5 - الألوسى، محمود بن عبدالله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، الطبعة (4) 1405 هـ، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- 6-6 - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، استانبول، 1981م.
- 7-7 - البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، تحقيق محمد النمر وزملائه، الرياض، دار طيبة، 1409هـ.
- 8-8 - البقاعي، إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، الطبعة (2)، 1413هـ، القاهرة، دار الكتاب الإسلامي.
- 9-9 - الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، (مع عارضة الأحوزي)، دار الكتاب العربي.
- 10-10 - ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق د. محمد رشاد سالم، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1399هـ.
- 11-11 - ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، دقائق التفسير، تحقيق د. محمد السيد الجليند، الطبعة (2) 1404هـ، بيروت مؤسسة علوم القرآن.
- 12-12 - ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مكة المكرمة، الرئاسة العامة لشؤون الحرمين، 1404هـ.
- 13-13 - الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق إبراهيم الأبياري، الطبعة (2) 1413هـ، بيروت، دار الكتاب العربي.
- 14-14 - ابن الجزري، محمد بن محمد الدمشقي، النشر في القراءات العشر، إشراف علي الضباع، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 15-15 - الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، بيروت، دار الكتاب العربي.
- 16-16 - الجمل، حاشية الجمل على الجلالين، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- 17-17 - ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، الطبعة (3) 1404هـ، بيروت، المكتب الإسلامي.
- 18-18 - الجوهرى، اسماعيل بن حماد الصحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة (3) 1404هـ، بيروت، دار العلم للملايين.

- 19- 19- الحاكم ، المستدرک علی الصحیحین ، بإشراف د. يوسف المرعشلي ، بيروت ، دار المعرفة ، ومعه التلخیص للذهبي .
- 20- 20- ابن حجر ، أحمد بن علي بن محمد ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، تحقيق طه عبدالرؤف وزميليه ، القاهرة مكتبة الكليات الأزهرية ، 1398هـ .
- 21- 21- أبوحیان ، محمد بن يوسف ، البحر المحيط ، الطبعة (2) 1403هـ ، بيروت دار الفكر .
- 1- 22- الخليل بن أحمد ، كتاب العين ، تحقيق د. مهدي المخزومي ، د. إبراهيم السامرائي بيروت ، مؤسسة الأعلمی ، 1408هـ .
- 1- 23- الدار قطني ، علي بن عمر ، السنن ، تحقيق عبد الله هاشم ، القاهرة .
- 2- 24- أبو داود ، سليمان بن الأشعث ، بيروت ، دار الحديث ، 1388هـ .
- 3- 25- الرازي ، محمد بن عمر ، مفاتيح الغيب ، بيروت ، دار الفكر .
- 4- 26- الراغب الأصفهاني ، الحسين بن محمد ، المفردات في غريب القرآن ، ضبط محمد سيد كيلاني ، بيروت دار المعرفة .
- 5- 27- الزبيدي ، محمد مرتضى تاج العروس ، ج 5 ، ج 8 تحقيق د. عبد العزيز مطر ، مطبعة حكومة الكويت ، 1390هـ .
- 6- 28- الزجاج ، إبراهيم بن السري ، معاني القرآن ، تحقيق د. عبدالجليل عبده شلبي ، بيروت ، دار عالم الكتب ، 1408هـ .
- 7- 29- الزركشي ، محمد بن عبدالله ، البرهان في علوم القرآن ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة (2) ، 1391هـ .
- 8- 30- الزمخشري ، محمود بن عمر ، الكشاف عن حقائق التنزيل ، بيروت ، دار المعرفة .
- 9- 31- الزمخشري ، محمود بن عمر ، أساس البلاغة ، الطبعة (3) 1985م ، الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- 10- 32- السخاوي ، علي بن محمد ، جمال القراء ، تحقيق د. علي البواب ، مكة المكرمة ، مكتبة التراث ، 1408هـ .
- 11- 33- أبو السعود ، محمد بن محمد ، إرشاد العقل السليم ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .
- 12- 34- سيد قطب ، في ظلال القرآن ، الطبعة (7) 1398هـ ، بيروت ، دار الشروق .
- 13- 35- السيوطي ، عبدالرحمن بن أبي بكر ، الإتيقان في علوم القرآن ، الرياض ، مكتبة البار ، 1417هـ .
- 14- 36- السيوطي ، عبدالرحمن بن أبي بكر ، الدر المنثور في التفسير المأثور ، بيروت ، دار الفكر ، 1403هـ .
- 15- 37- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، المزهري في علوم اللغة ، تحقيق محمد أبو الفضل وزميليه ، الطبعة (3) ، القاهرة دار التراث .
- 16- 38- الشوكاني ، محمد بن علي ، فتح القدير ، دار الفكر ، 1401هـ .
- 17- 39- الطبري ، محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل أي القرآن ، الطبعة (3) 1388هـ ، القاهرة ، مصطفى الحلبي وإلى هذه النسخة الإحالة عند الإطلاق .
- 18- 40- نسخة أخرى لجامع البيان ، بتحقيق محمود أحمد

- شاكر ، وعند الإحالة إليها تفيد بهذا التحقيق .
- 19- 41- عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، إشراف محمد زهري النجار ، الرياض الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية ، 1404هـ .
- 20- 42- عبد الرزاق بن همام ، المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة (2) ، 1403هـ بيروت ، المكتب الإسلامي .
- 21- 43- ابن العربي ، محمد بن عبدالله ، أحكام القرآن ، تحقيق علي محمد البجاوي ، بيروت ، دار المعرفة .
- 22- 44- ابن العربي ، محمد بن عبد الله ، عارضة الأحوذى ، دار الكتاب العربي .
- 23- 45- ابن عطية ، عبدالحق بن عطية ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق عبدالله الأنصاري وزملائه ، الدوحة 1398هـ .
- 24- 46- العكبري ، عبدالله بن الحسين ، إملاء ما منَّ به الرحمن من وجوه الإعراب ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1399هـ .
- 25- 47- العلوي ، يحيى بن حمزة ، الطراز المتضمن لأسرار البلاغة ، الرياض ، مكتبة المعارف ، 1400هـ .
- 26- 48- الغرناطي ، أحمد بن إبراهيم بن الزبير ، ملك التأويل ، تحقيق د. سعيد الفلاح ، دار الغرب الإسلامي ، 1403هـ .
- 27- 49- ابن فارس ، أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق عبدالسلام محمد هارون ، الطبعة (3) 1402هـ ، القاهرة الخانجي .
- 28- 50- الفراء ، يحيى بن زياد ، معاني القرآن ، الطبعة (2) 1980م ، بيروت ، عالم الكتب .
- 29- 51- الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، ط (2) 1407هـ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة .
- 30- 52- ابن القيم ، محمد بن أبي بكر ، زاد المعاد ، تحقيق شعيب وعبد القادر ابنا الأرنؤوط ، الطبعة (3) ، 1406هـ ، بيروت مؤسسة الرسالة .
- 31- 53- ابن كثير ، إسماعيل بن عمر ، البداية والنهاية ، الطبعة (5) 1404هـ ، بيروت ، مكتبة المعارف .
- 32- 54- ابن كثير ، إسماعيل بن عمر ، تفسير القرآن العظيم ، تحقيق عبدالعزيز غنيم وزمليه ، القاهرة ، الشعب .
- 33- 55- ابن قدامة ، أحمد بن محمد ، المغني ، تحقيق د. عبد الله التركي ، د. عبد الفتاح الحلو ، القاهرة ، هجر للطباعة 1406هـ .
- 34- 56- ابن قدامة : أحمد بن محمد ، روضة الناظر ، الطبعة (2) 1404هـ ، الرياض ، مكتبة المعارف .
- 35- 57- القرطبي ، محمد بن أحمد ، الجامع لأحكام القرآن ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .
- 36- 58- ابن ماجه ، محمد بن يزيد ، السنن ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، المكتبة العلمية .
- 37- 59- ابن مجاهد ، أحمد بن موسى ، السبعة ، الطبعة (2) 1400هـ ، القاهرة ، دار المعارف .

- 38- 60- مجاهد بن جبر ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر ، بيروت ، المنشورات العلمية .
- 39- 61- مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، القاهرة ، دار إحياء الكتب العربية .
- 40- 62- محمد الأمين الشنقيطي ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، الرياض ، 1403هـ .
- 41- 63- محمد حسين الذهبي ، التفسير والمفسرون ، الطبعة الثانية 1396هـ ، مصر .
- 42- 64- محمد رشيد رضا ، تفسير القرآن الحكيم ، بيروت ، دار المعرفة 1414هـ .
- 43- 65- محمد الطاهر بن عاشور ، تفسير التحرير والتنوير ، تونس ، الدار التونسية ، 1984م .
- 44- 66- محمد ناصر الدين الألباني ، صحيح الجامع الصغير ، المكتب الإسلامي 1388هـ .
- 45- 67- مكّي بن أبي طالب ، الكشف عن وجوه القراءات السبع ، تحقيق د. محي الدين رمضان ، الطبعة (2) - 1401هـ ، بيروت مؤسسة الرسالة .
- 46- 68- ابن منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، بيروت ، دار صادر .
- 47- 69- النحاس ، أحمد بن محمد ، إعراب القرآن ، تحقيق د. زهير غازي زاهد ، الطبعة (2) 1405هـ ، عالم الكتب .
- 48- 70- النحاس ، أحمد بن محمد ، معاني القرآن الكريم ، تحقيق محمد علي الصابوني ، مكة المكرمة ، مركز إحياء التراث 1408هـ .
- 49- 71- النسائي ، أحمد بن شعيب ، السنن ، بيروت ، دار الكتاب العربي .
- 50- 72- النيسابوري ، محمود بن أبي الحسن بن الحسين إيجاز البيان عن معاني القرآن ، تحقيق د. علي العبيد ، الرياض ، مكتبة التوبة ، 1418هـ .

